

أخصر المختصرات | معهد ملكة | المجلس الخامس والعشرون

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه لما يحب ربنا ويرضى واصلي واسلم على نبينا وحبينا وقرة عيننا محمد صلى الله عليه وعلى اله وصحبه - [00:00:03](#)

وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. حياكم الله معاشر طلبة العلم مجلس جديد من مجالس التعليق على كتاب اقصر المختصرات لابن بلدان الدمشقي الحنبلي علي رحمة الله واليوم باذن الله نشرع في قسم جديد من الفقه - [00:00:21](#)

الا وهو فقه البيوع والمعاملات هذه مادة جديدة مقارنة بالمستوى الاول لاننا لم نتطرق في المستوى الاول معاملات على مذهب السادة الحنابلة وكان كتاب بداية العابد مختصرا فقط على فقه - [00:00:35](#)

عبادات طبعاً اليوم باذن الله سيكون هناك اختبار لكتاب الحج والجهاد كما قلنا بعد انتهاء الدرس ثلاثة الاخوة ينزلون وايضا يعني قد يكون هناك يوم همة من اجل مراجعة كتاب العبادات كما فعلنا في بداية العابد - [00:00:50](#)

قد يكون هناك مهمة سريعة مراجعة هذه المادة اما الان فانت تبدأ بداية اخرى وبداية تحتاج منك الاهتمام والتركيز لان باب المعاملات هو ليس صعبا لكن من اين يدخل على الطالب الصعوبة؟ - [00:01:07](#)

انعدما مباشرة لكثير من مسائله. يعني انت الصلاة الوضوء لانك شيء تفعله يوميا تشعر ان المسائل اقرب الى التصور لكن في باب المعاملات تشعر ان كثير من الامور ربما انت لست تاجر لست بائع - [00:01:24](#)

لست متزوج بعد ذلك في كتاب المناكحات بعضكم كثير من الامور تحتاج بالتالي الى ضبط اكثر وبالسانتي كما يقولون. يعني ليست هناك ليست بالمشيالة ان بعض الناس يفهم البيع هكذا انه خلص عقد الرضا وانت لا لا انه الامور بالدقيقة عند الفقهاء وتحسب حسابات علمية وفقا لقواعد اصولية - [00:01:38](#)

وقواعد فقهية بنوا عليها هذه الكتب. نسال الله سبحانه وتعالى ان يرزقني واياكم الهمة لطلب هذه العلوم النافعة والانشغال بها وعدم التباطؤ والتواني والتكاسل عن ضبطها انه ولي ذلك والقادر عليه. قال رحمه الله تعالى كتاب البيع - [00:02:00](#)

وسائر المعاملات التي ستدرس غير البيع كالادارة والشركة وما شابه ذلك. ابدأ بالبيان لانه ام العقود في هذا الباب البيع في اللغة ما هو ايها الكرام ودفع عوض واخذ عوض - [00:02:19](#)

هذا معناه في اللغة هذا معناه في اللغة وقيل يقول صاحبنا كما قال الزركشي في شرح الخرق وغيره في اشتقاقات يقين في اشتقاقات معاني كثيرة منها انها مأخوذة من الباع - [00:02:36](#)

قالوا لان كلا من البائع والمشتري كل شخص منهم يمد بآعه الى الطرف الاخر انا امد باعي يعطيك السلعة وانت تمد باعك لتعطيني الثمن. طبعاً القول بان البيع مشتق من البائع هذا ما يسمى بالاشتقاق الكبير وليس الاشتقاق الصرفي الصغير المعروف - [00:02:51](#)

انه الباعة لها دلالة تختلف تماما عن البيع لكن هذا هناك الاشتقاق الصغير والواوسط والكبير او هناك من يسميه الاشتقاق الصغير والكبير والكبير. يعني هناك تقسيمات هذا من الاشتقاقات الكبيرة ان يكون هناك - [00:03:12](#)

في الجذور الكبرى الجذور الكبرى وليس التقاء في الجذر المباشر للكلمة والا فباع جذرها المباشر باياعة. يعني عندما تبحث المعاجم اللغوية ستجدها تحت يا عين اليس كذلك؟ طيب اما شرعا وهذا ما يهمكم اكثر الان في عرف البيع بانه عند الحنابلة - [00:03:25](#)

مبادلة مال ولو في الذمة او منفعة مباحة بمثل احدهما على التأبيد غير ربا وقرض مبادلة مال ولو في الذمة او منفعة مباحة بمثل احدهما على التأبيد غير ربا وقرض - [00:03:47](#)

دعونا نحلل هذا التعريف لاحظوا ان المعنى الشرعي ابتداء جنس التعريف ليس بعيدا عن المعنى اللغوي. مبادلة لكن ما هو الشيء الذي تتم مبادلته حتى يسمى بيعا هنا عندنا ثلاثة اشياء - [00:04:23](#)

تمام المال الحاضر المال الذي في الذمة والمنفعة المباحة هذا ما يمكن استنتاجه من خلال التعريف لانه قال مبادرة مال ولو في الذمة او منفعة مباحة بمثل احدهما اذا التعريف نحن نتكلم عن - [00:04:41](#)

مال مال حاضر مش مشكلة جيد اللون هذا مبين وعندك الصورة جيد مال في الذمة منفعة مباحة تمام هنا كلمة المال بالمعنى الخاص وهي العين المال ستجدون احيانا تطلق بالمعنى العام يشمل العين والمنافع - [00:05:09](#)

هنا في هذا التعريف المال بالمعنى الخاص الذي يراد به ماذا؟ العين فلو قلت كلمة مال عين حاضرة عين في الذمة منفعة مباحة هذا ايضا صحيح اذا نحن في عقود البيع - [00:05:44](#)

ماذا نتبادل فيما بيننا؟ انا كبائع ومشتري تتبادل طبعا من خلال القسمين فقط ارجع خطوة من خلال هذه القسمة قالوا العقود اذا عقود البيع لها تسع صور القسم الثلاثية هذه. عقود البيع لها كم صورة؟ - [00:06:03](#)

تسع صور رياضيا ليس رياضيا لا تسع صور لانه ممكن انت تبادل عين حاضرة بعين حاضرة حتى اعمل لك حتى جدول تمام حاضرة في الذمة وعين حاضرة بمنفعة نفس الشيء هنا - [00:06:23](#)

البائع يعطي للمشتري عين حاضرة في مجلس الشأنة حاضرة. يعني موجودة بمجلس العقد يستلم مقابلها البائع ماذا عين حاضرة اخرى. اللي هو مثلا الثمن. الثمن يعتبر عين حاضرة. احيانا اذن عين حاضرة مقابل عين حاضر - [00:06:53](#)

ممكن تكون عين حاضرة مقابل ماذا؟ يعني انا اعطيك اه مال اعطيك سيارة المال انت تدفع لي اياه بعدين تقول لي خلص دين يا شيخ بعطيك اياه بعد شهر شهرين ثلاث اربع - [00:07:10](#)

ونعين حاضرة مقابل ايش عين في الذمة وقد يكون عين حاضرة مقابل منفعة مباحة يمكن انا اعطيك سيارة مقابل هذا انت تعطيني منفعة مباحة على التأييد. هذه ربما تستغربها شوي جديد عليك - [00:07:26](#)

كيف يعطيني منفعة مباحة مش عين؟ بعض الفقهاء الحنابلة يجوز مثلا ان اعطيه عين مقابل ان يعطيني منفعة استمرار المياه من ارضه على التأييد يعني انا مثلا مزرعتي هنا عندي مزرعة - [00:07:44](#)

هو نبيل فرض البلدية انا محتاج امد مواسير من هذا البير حتى يصل الماء الى ارضي والمشكلة بواجهها من هنا الى هنا في قطعة ارض اخرى قطعة ارض له انا الان ساذهب اليه. اقول له يا فلان ما رأيك؟ ان تبيعني تبيعني - [00:08:03](#)

منفعة امرار المياه في ارضك الى ارضه. على التأييد مقابل اعطيك سيارة من هنا انا دفعت عين حاضر ربما واخذت مقابلها ايش؟ منفعة مباحة ما هي المنفعة هنا استمرار المياه من خلال ارض الجار. وهذا هالتأييد - [00:08:28](#)

يعني شو ما صار مع الجار يلغي العقد خلص انا اشتريت المنفعة ايش استأجرتها؟ انا اشتريتها على التأييد هذا مثال على مبادرة عين حاضرة بماذا في منفع المثال الثاني هنا قد تبادل عين في الذمة - [00:08:50](#)

لماذا طبعا هنا يعني اذا انت بدك تخليها قسمة اه تساعية بدك تكون مثلا هنا تقول للبائع هون تحط ايش المشتري خلاص الباء عطائين حاضرة المشتري اعطى اما عين حاضرة مقابلها او عين في الذمة او منفعة مباحة. طب الحالة الثانية اما البائع هو الذي - [00:09:08](#)

عين في الذمة. صحيح؟ هنا المشتري ماذا سيدفع احتمالات سيدفع عين حاضرة مقابلها الثمن او سيدفع عين في الذمة او سيدفع اه منفعة مباحة الحالة الثالثة ان يكون البائع اعطى منفعة مباحة. والمشتري الاحتمالات العقلية ان يعطي مقابلها ماذا - [00:09:29](#)

اما عين حاضرة او عين في الذمة او ماذا او منفعة مباحة تمام هذه هي الاحتمالات التسع الواردة على المبادلات. الاحتمالات التسع الواردة على المبادلات خلص انا كلمة المال هنا معمل عين - [00:09:52](#)

المعنى الخاص اللي هو العين لا لا عين اي عين. عين اي سلعة عينية هنا مقابل منفع العين هنا مقابل المنفعة. تلفزيون طاولة كذا. ملابس. اي عين. المهم شيء جوهر - [00:10:17](#)

جوهر وعرض عند عند المتكلمين. هكذا هي اذا الاحتمالات العقلية للمعاملات عند الحنابلة تسعة ان البائع سيعطي اما عين حاضرة او

عين في الذمة ايش يعني عين في الذمة؟ ما سلمتها الان - [00:10:35](#)

خلص انت اشتريتها وبعدين بسلمك اياها يا عم انت بتسلمني الثمن زي عقد السلام عقد السلام ايش اللي بصير انت اللي بتدفع

والعين اللي راح ابيعك اياها مش حاضرة الله يسهل علينا بعد خمس ست اشهر بنجيب لك اياها هالزيتات - [00:10:55](#)

او قد يعطيك منفعة مباحة وانت كمشتري في المقابل ستقابل هذا اما نمزج بعين حاضرة او عين في الذمة او منفعة مباحة. طبعاً هنا

هذا الكلام عموماً صور المعاملات البيوع - [00:11:10](#)

سيأتي معنا ان بعض هذه المعاملات التسع غير جائز هذه معاملات تسعة صحيح؟ لكن في صورة منها غير جائزة ما هي؟ اذا كان عين

في الذمة مقابل عين في الذمة - [00:11:24](#)

هذا اسمه بيع الدائم الدين وهذا لا يجوز احنا الان تكلمنا عنها كصور تسعة لكن هل كل هاي الصور التسعة جائزة؟ نقول صورة عين

في الذمة مقابل عين في الذمة - [00:11:37](#)

هذه لا تجوز. لماذا لان بيع دين بدين. اجي انا؟ ولا خالص رح ابيعك السيارة. مطرح تسلمني اياها؟ بعد خمس تيام يلا ادفع لي بتقول

لي لا انا برضه بدفع لك المصاري بعد خمس تيام - [00:11:51](#)

هادا ما بزيط وهذا مبادلة عين في الذمة بعين في الذمة وهذا بيع الدم بالدين ومثلنا عليه ايضاً سابقاً المعاملات اللي بتصير على

المواقع الالكترونية انت بتشتري سلعة بس موصوفة لسا ما مش موجودة - [00:12:05](#)

وبتقول لك ادفع عشرين دينار الان هذا لا يصح ان يسمى عقد بيع. ليه لانه لا السلعة حاضرة ولا الثمن اندفع هذا بيع دين بدين لا

يجوز. طب هذا ايش بنسميه البيع الالكتروني؟ اذا ما في حدا دفع - [00:12:22](#)

يسمى وعد نسميه ايش انه خالص انا حاسبوي حجز خالص انا بدي احجز هاي السلعة متى يكون البيع على باب بيتك بس يجي وافي

السيارة يوصل السلعة على باب بيتك - [00:12:40](#)

هناك يتم اجراء عقد البيع لا انا يا شيخ حاب يكون الكتروني من البداية. بقول له اذا بدك اياه الكتروني من البداية انت مضطر تدفع

يعني مضطر ما تنتهي الجلسة على النت. بينك وبين اه البائع الالكتروني الا انه انت تدفع على الاقل الثمن نقدا كاملاً - [00:12:52](#)

كاملاً كاملاً تنتظر اذا وصلت السلعة خبرني. تمام؟ ممكن ما يوصلك السلعة ويؤخذ المال لذلك المنطق السوي الافضل في

المعاملات الالكترونية نعتبرها حجز انا بحجز من خلال هذا الموقع ولما يأتي عباب بيتي يتم العقد - [00:13:11](#)

ايش الفرق يا شيخ اعتبره حجز الان لما يأتي عباب بيتي انا ممكن اقول له انا ما بدي اياه انا ما اشتريتها فقط وعدت بشرائها طبعاً

هذا اخلاقياً وسلوكياً عيب - [00:13:32](#)

امتحان الحكم الاخلاقي والسلوك اشي لكن الحكم الفقهي الان انه ايش؟ انه انا ما شاريتها انا فقط حاجزته وغيبرت رأيي ممكن

تترتب عليها ايضاً بعض الاحكام المتعلقة بعقد البيع التي ستأتي معنا فهي بتفرق طبعاً. بتفرق في اشياء - [00:13:47](#)

كثير لكن مهم عندي ان تفهم انو هذا هو التصور الصحيح الذي ينبغي ان تكون عليه المعاملات من خلال الانترنت. والا فانت بتشتري

بالذمة. منك الذمة ومنه بالذمة وهذا بيع بالدين بالدين - [00:14:02](#)

الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام. تفضل هسا هذي قضية اخرى نيجي الان على انك انت هاي خدمة منفصلة يعني انا في

النهاية في خدمة منفصلة اسمها خدمة التوصيل نعمل عليها عقد مستقل - [00:14:14](#)

اشي منفصل. لكن الان احنا بنتكلم عن السلعة نفسها نعم ممكن يقول لك انا لانه في النهاية في بنزين اندفع انا خدمة توصيل انا

بالنهاية خدمة قدمتها لك من اوصل عمزلك او ان حضرتك تيجي عموقع الشركة. مو هيك الفكرة. هذا عقد اجرة. هذا عقد ايجارة.

خدمة التوصيل عقد ايجارة منفصل - [00:14:29](#)

تمام انا استأجرت موظف سيارة ييجي يوصل السلعة على بيتي اشتريته ولا ما اشتريته هو عمل المطلوب مني. تمام؟ المهم اذا

كلامنا هنا كما قلنا هو مبادلة منهجية للتعريف مرة اخرى. مبادلة - [00:14:47](#)

مال ولو في الذمة حتى نجمع صوتي بانه المال اللي هو العين هنا. قد يكون حاضر في المجلس العقد وقد يكون موصوف في الذمة

او غير حاضر مجلس العقد او منفعة مباحة بمثل احدهما - 00:15:02

يعني ممكن يكون عين مقابل عين اه يكون عين اه مقابل منفعة. وعلى القسمة التساعية التي قلناها الشرط الاساسي في البيع ان يكون على ماذا يا اخواني؟ على التأبيد هذا فرق جوهري بين البيع والجاراة - 00:15:18

ان اليجار على التوقيت هذا الاصل فيها. وان البيع على التأبيد خرجت المنفعة او السلعة من ملك البائع الى ملك المشتري ثم قال خير ربا وقرض ماذا يستثنون الربا والقرض - 00:15:35

هذان العقدان في الحقيقة فيهما صورة البيع لان الربا ما هو؟ بنوعيه ربا فضل او ربا نسيئة ومبادلة سلعة بسلعة على التأبيت النبي صلى الله عليه وسلم قال التمر بالتمر ربا الالهاء او اهاء. والذهب بالذهب ربا الالهاء وهاء. يعني سلم وتسلم - 00:15:52

الربا العقود الربوية هي في الحقيقة نوع من انواع البيوع لان فيها مبادلة عين بعين او عين حاضرة بعين في الذمة كذلك. على حسب طبيعة الربا كما سيأتي لكنها بطريقة ووصف غير شرعي - 00:16:15

اذا في الشريعة الاسلامية الربا لا يعتبر بيعا. وان كان في اصل مفهوم العرب يعتبر الربا بيعا لذلك العرب ماذا قالت انما البيع يعني البيع الربا شكل من اشكال شكل من اشكال البيوع. يعني حتى جعلوا الربا اصلا والبيع فرق وسوء عليه. انما البيع مثل الربا. عاد الاصل يقولوا انما الربا مثل البيت - 00:16:33

جعلوا كأن الربا شيء طبيعي يعني البيع والربا مثل بعضهم البعض. فالربا من حيث اللغة داخل في البيوع لانه مبادلة لكنه في المفهوم الاسلامي ان الله سبحانه وتعالى قال واحل الله البيع - 00:16:58

وحرم الربا فالربا وان كانت فيه صورة البيع مبادلة عين بعين لكنه من حيث الاسلام لا يعتبر بيعا لان الله لم يرد ان يجعله بيعا. فهو باطل محرم قلنا غير ربا - 00:17:16

ايش هو قرض. القرض ايضا ما هو؟ انا بملكك مال بملكك مال مقابل ان ترد لي ليس بعيني انا خلص ملكتك هذا المال انت امتلكته وسترد لي عوضه اما مثله ان كان مثلي - 00:17:30

او قيمته ان كان ممن يتقوم. القرض كما سيأتي معنا ايضا هو مبادلة على وجه التأديب. اذا اعطيتي خمس تالاف دينار خلص بملكي وانا في الذمة راح ارجع لك اياهم صح ولا لا - 00:17:50

وهو مبادلة عين حاضرة في الذمة هذا اشهر صور اليس كذلك؟ مبادلة عين حاضرة بعين الذمة انه انا بعطيك مال الان خلص من انت بترجع لي اياه بعدين اذا هو فيه صورة البيع لكن لم يعتبر بيعا لماذا - 00:18:05

لان البيع يقصد به الاسترباح واما القرض انما يقصد به الارفاق والمساعدة فقط مفهوم او مقصد القرض يختلف تماما عن مقصد البيع البيع المبادلة لها مقصد ما هو مقصدها الاسترباح - 00:18:25

اما في القرض فالمبادلة ما مقصدها الارفاق يعني اساعد اخوي في الله هذا مقصد القرض وان كان فيه مبادلة لكنها مبنية على الارفاق والمساعدة. لذلك لها شروطها واما البيع هو مبادلة لكن مبادرة يقصد بها ماذا - 00:18:45

هذا استرباح لذلك اخواننا مثلا الحنابلة قالوا غير لبن وقرض. لكن انا مثلا ممكن اعدل على التعريفة اقول مبادلة مال ولو في الذمة او منفعة مباحة بمثل احدهما على وجه التأبيد بقصد الربح - 00:19:03

لو اذا كنت مصدر ربح القرض لان القرض لا يقصد منه ماذا الربح تمام وممكن انت حتى برضه بتشيل الربا ايش ممكن نقول؟ مبادلة مال او مبادلة مقبولة شرعا مثلا مبادرة شرعية لمال في الذمة - 00:19:18

او منفعة مباحة بمثل احدهما على وجه التأبيد بقصد الاسترباح. كلمة شرعية هنا بخرج فيها الربا لان الربا مبادر لكنها مبادلة انت بتعريفات فيها مساحة انت لست متعبد بالالفاظ بقدر انا ما بدي اياك تفهم خلص مضمون ما عند الحنابلة - 00:19:38

ان الحنابلة لماذا اخرجوا الربا والقرض؟ الربا لانه مبادرة غير شرعية والقرض لانه مبنية على الارفاق بخلاف البيع مبنية على الاسترباح مهم جدا هذا بيمجد في تأسيس مفهوم البيع ان تفهم ان البيوع لها تسع صور وان كان صورة في صورة منها غير شرعية. لكن هي

ابتداء مبنية على ماذا - 00:19:58

على اتساع صور بشكل عام على حسب طبيعة كيف ينعقد البيع بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمصنف وللسامعين. وانصر عبادك المستضعفين. قال رحمه الله تعالى كتاب البيع وسائر - [00:20:18](#)

معاملات ينعقد بمعاطاة وبايجاب وقبول. اعلان بيع نتعامل معها مثل ما تعامل مع الصلاة له اركان وله شروط ما اركان البياع العاقدان والصيغة ما هي اركان البيع العاقدان الصيغة تمام - [00:20:38](#)

او انت ممكن تقول خرينا نضيف ثلاثة نقول العاقدان والمعقود عليه والصيغة. فاركان البيع ثلاثة اركان البيع العاقدان المعقود عليه هذا يشمل السلعة الثمن وعندنا الان العاقدان يعني انه لماذا قلنا هاي اركان البيع - [00:21:02](#)

الركن لا يمكن ان يتم شيء بدونه الركن لا يمكن ان يتم شيء بدونه هل يمكن عقد بيع بدون وجود طرفي عقد ممكن ما في شي بيحيكي هو اصلا يقوم على المبادلة - [00:21:42](#)

هل يمكن يوجد بيع بدون معقود عليه هل ممكن يوجد بيع بدون صيغة بغض النظر صيغة فعلية او صيغة قولية لا يمكن اذا نقول هذه الثلاثة هي اركان البيع. وجود عاقلين - [00:21:55](#)

ووجود معقود عليه وهو سلعة وثمان ووجود عن طريق التعاقد سميها اذا بدك هنا لم يأتي لم يتطرق الان الى شروط العاقلين والمعقود عليه. ان شروط العاقلين وشروط المعقود عليه سنأتي اليها - [00:22:10](#)

عندما نتكلم في الشروط انا بس تعرف ان هذه اركان ما شروط هذه الاركان سيأتي معنا في شروط البيع الان سنتكلم فقط عن الركن الثالث وهو ماذا الصغر كيف ينعقد البيع - [00:22:29](#)

ينعقد البيع بطريقتين الصيغة له صيغة فعلية وصيغة قولية الصيغة الفعلية ما هي؟ المعاطاة المعاطى انه ثلاث صور طبعا. المعاطى لها ثلاث صور الصورة الاولى ان تكون المعاطاة من كلا الطرفين من البائع والمشتري - [00:22:45](#)

اذهب الى مخبز انا بعرف انه سعر كيلو الخبز نصف دينار ناخذ كيس الخبز هذه الطاولة نصف دينار على الكاش صاحب الكاش بوخذ النصف دينار. لأ انا اتكلمت ولا هو يتكلم. سلام عليكم - [00:23:10](#)

هنا المعاطاة من الطرفين انا لم اتكلم وهو لم يتكلم انا وضعت واستلم وانتهينا ان تكون المعاطاة من احد الطرفين انه بقول لي باجي عند البائع مباشرة البيع قال لي هاي نصف دينار - [00:23:26](#)

سلام عليكم وتكلم وانا ما تكلمت يمكن العكس انا اقول له بدي اشتري هذي بنصف دينار هو يمد ايده بقول لك ايه بدون ما حضرته يتكلم بوخذ منك النصف دينار وانتهت - [00:23:42](#)

اذا المعاطى اما ان تكون من كلا الطرفين او ان تكون من طرف من احد الطرفين. ممتاز وعند الحنابلة البيع بالمعاطات يصح بالقليل والكثير خلاف الشافعية ورحمة الله. عند الحنابلة حياك الله يا شيخ - [00:23:59](#)

بيع المعاطاة يصح بالقليل بالكثير. يعني ممكن اشتري سيارة بالمعاطى وضع السيارة عباب بيته هو يسلمني خمسين الف موجود عليها الرقم مروح الشقة كاملة تنشرها بالمعاطى المعاطاة عندنا تصح بالقليل والكثير لكن هناك شرط - [00:24:15](#)

عند الحنابلة وهو عدم التراخي عدم التراخي حتى في داخل مجلس العقد ما بنفع اضع السيارة ولسه مش دافع المبلغ. لازم فيها تعقيب وضع السيارة هو بيبضع المبلغ انا وضعت السيارة - [00:24:36](#)

بعدين انا جالس انتظر انتظر ساعة ساعتين ثلاث اربع اذا تأخر عند الحنابلة تنفسخ المعاطى حتى ولو بقينا في مجلس العقد فقال الحنابلة المعاطاة شرطها التعقيب يعني انا بدفع انا بضع انت بتدفع - [00:25:04](#)

لابد فيها من ماذا من التعقيب ويبطلها التراخي بخلاف الصيغة القولية كما سيأتي ننتبه اذا انا اشتريت سلعة ووضعت ثمنها وذاك البائع لسا ما شافنيش ولا ايضا معبرني او مشغول وشي ثاني - [00:25:25](#)

عند الحنابلة طبعا قد تكون فيها شوية من التعقيد بس عند الحنابلة والاخلاء يصح هذا التعاطي بهاي الصورة لابد يكون الامر تعاقب انت بتعطي وهو بوخذ اذا تم التراخي زمنيا - [00:25:46](#)

حتى ولو كنت يا شيخ لسا داخل المخبز نعم حتى لو كنت ما زلت في مجلس العقد تم التراخي زمنيا بين المعاطتين بين معاطرة

البيع والمشتري قطرت المعاطى بدك ترجع مرة اخرى يا بتعمل معاظة جديدة - [00:26:00](#)

ترجع مرة ثانية تعطي. يا انك بتروح لي على صيغة قولية الصيغة القولية بعت واشتري ممتاز فاذا اكتب شرط المعاطى ما هو

التعقيب في بطلها التراخي ولو في مجلس العقد - [00:26:16](#)

لا هو عارف القضية من هنا تعقيب تعقيب كل شيء بحسبه الحالة الثانية او الصيغة الثانية الصيغة القولية وهي الايجاب والقبول

الحجاب هو الذي يصدر من من من البائع بعثك هذه السيارة بخمسة الاف دينار - [00:26:33](#)

القبول من من؟ من المشتري ويقول المشتري قبلتها بهذا الثمن الايجاب هو الذي يصدر من البائع وهو الذي يبتدأ به في العادة والقبول

هو الذي يصدر من المشتري وهو الذي يكون بعد الايجاب - [00:26:53](#)

القبول من المشتري مش من البائع هكذا في الفقه طب هل يجوز تقديم القبول على الايجاب ان المشتري هو الذي يبتدأ والبائع هو

الذي يجب يسمى تقديم القبول على الايجاب عند الحنايل يصح تقديم القبول على الايجاب - [00:27:09](#)

بشرط اذا كان القبول بلفظ الامر او بلفظ الماضي المجرد عن التمني او الترجي او الاستفهام كيف يعني يجي المشتري للبائع ماذا

يقول له؟ اما بصيغة الامر بعني هذه السيارة بخمسة الاف دينار - [00:27:30](#)

ويقول له البائع اصبعك اياها بخمسة يعني صيغة امر يصلح ماضي مجرد عن الاستفهام يأتي المشتري على البائع فيقول له مثلا

اشتريت هذه السيارة صيغة ماضي صح؟ اشتريت هذه السيارة بخمسة الاف. فيقول البائع - [00:27:52](#)

خلص بعثك اياها تمام ما عندي مشكلة طبعاً رح تكون لي طب شيخ كيف هو يقول اشتريت عنا صيغة ماضية. كنا ننتبه يا اخواني

الافعال الماضية استعملت لانشاء العقود لا تدل على الزمن الماضي - [00:28:19](#)

الافعال الماضية اذا استعملت في انشاء العقود فانها لا تدل على حدث حصل وانتهى. بل تصبح شيء صيغة انشائية تدل على الوحالة

الانية فاشتريت منك مش معناها اني اشتريت وخلصت. لأ كاني معناها ان بعرض عليك انا - [00:28:35](#)

وانت بتقول لي وافقت اكتب هذه صيغ العقود التي تقوم بلفظ الفعل الماضي هي لا تدل على الزمن الماضي تدل على انشاء العقد اما

اذا قال المشتري للبائع صيغة الماضي - [00:28:54](#)

ولكنه معلق بالاستفهام كقوله مثلا بعثني هذه السيارة مثلا بخمسة الاف دينار ويقول له البائع تمام شوف ايش قال ابعثني لا هاي

ابعثني بتزبطش صيغة استفهام وليست حازمة. كانها نوع من العرض - [00:29:11](#)

ما زلت كانك تعرض عرضا وليس مصمم انت وجازم انشاء العقد. ابعثني لاحظ هنا فعل ماضي بس معلق بهمة الاستفهام ممكن ايضا

بصيغة التمني او الترجي والتي لا تدل على الحسم كقولك ايتها المشتري ليتك تبيعني هذه السيارة - [00:29:35](#)

اوليتك بعثنيك بعثني بفعل الماضي. ليتك بعثني هذه السيارة بخمسة الاف دينار. ايش صيغة الترجي؟ ما هو حرف الترجي في

اللغة؟ لعل ليت للتمني لعل للترجي. لعلك بعثني هذه السيارة - [00:29:54](#)

اذا قال لعل اوليت او ابعثني ما بظبطش تقديم القبول عن الايجاب لان هذه الصيغ مترددة غير حاسمة فقالوا اذا اردنا تقديم القبول

على الايجاب فيجب ان يكون بلفظ الامر - [00:30:09](#)

وبلفظ الماضي المجرد عن التمني او الترجي او الاستفهام المضارع يا شيخ انت ليش ما ذكرت المضارع؟ ذكرت الامر والماضي. طب

المضارع ما بزبط قالوا المضارع ايضا يدل على نوع من العرض - [00:30:26](#)

فلو قال المشتري للبائع تبيعني هذه السيارة بخمسة الاف دينار؟ تبيعني نوع من العرض وليس فيها حزم الفقهاء قالوا

الذي يدل على الحسم هو الامر لانه طلب جازم - [00:30:41](#)

الماضي الخالي عن اي شيء دخل عليه لانه هو صحيح لانشاء العقود لكن الماضي عادة يدل على ايش؟ على الحسم والتأكيد المضارع

او الماضي الذي فيه استفهام او ترجي او تمني - [00:31:01](#)

هذا يفسد تقديم القبول على الايجاب واضح مشايخنا ورحمة الله. حياك الله. ايش اخبارك؟ مرحبا اذا الصيغة البيع نوعان وشرطها

التعقيب ايجاب آآ وصيغة قولية وهي ايجاب يصدر من البائع وقبول يصدر من المشتري - [00:31:15](#)

وعرفنا انه يصح تقديم القبول على ماذا على الايجاب بشرط ان يكون بلفظ الامر الماضية المجردة عن التبني او الترجي او الاستفهام. طيب بقي علي قيد ان اذكره في الصيغة القولية. احنا قلنا الصيغة الفعلية يشترط فيها ايش يا مشايخ - [00:31:40](#)

تعقيب وهاي الصيغة القولية يشترط فيها التعقيب الصيغة القولية لا يشترط فيها التعقيب ما داموا في مجلس العقد بشرط الا يفصل بينهما بكلام اجنبي طويل يعني اذا قال البائع للمشتري - [00:31:58](#)

بعتك هذه السيارة بخمسة الاف دينار المشتري في مجلس العقد ما ابدش اي تجاوب مع هالموضوع ساكت يجوز ما زال العرض قائم فلو تأخر ولم يعقب ما في مشكلة بعد خمس دقائق قال له خلص وافقت - [00:32:20](#)

الا يكون دخل في ماذا الا يكون دخل في بين الايجاب والقبول بكلام اجنبي ليس له علاقة بموضوع العقد. يعني البائع قال للمشتري السيارة خمسة الاف دينار سكت دخلوا الاثنين في احوال غزة واحوال سوريا واحوال - [00:32:42](#)

ودخلوا في السياسة. بعدين رجعوا تكلموا المشترك قال له خلص قبلت السيارة بنقول لا في هناك انفصال بين الايجاب والقبول بكلام اجنبي العقد بالتالي هذا بافضلهما. اما لو لم تفصل بهذا الكلام الاجنبي - [00:33:04](#)

مع وجود التراخي داخل مجلس العقد فلا اشكال في ذلك اذا كان الكلام نعم ما زال في السلعة ما عنا مشكلة قالوا ان لا يفصل بكلام اجنبي. الا يفصل بكلام - [00:33:25](#)

اجنبي عن موضوع العقد اذا من الفروق بين المعاطاة الفعلية والمعاطاة القولية ان المعاطاة الفعلية يشترط فيها التعقيب في داخل حتى داخل مجلس العقد. اما المعاطاة القوية لا يشترط فيها التعقيب بل يصح على التراخي بشرط - [00:33:43](#)

الا يفصل بين الايجاب والقبول بكلام اجنبي عنه. طيب انتهينا من ذكر ما يتعلق بالصيغة. نذهب الى شروط البيئة بعد ان عرفنا الاركان نذهب الى الشروط. قال قال رحمه الله تعالى بسبعة شروط - [00:34:00](#)

البيع له عند الحنابلة سبعة شهور بعد عرفنا اركان ما هي الشروط التي بها يصح البيع قال الرضا منهما. اول شرط هو ايها الكرام الرضا قال وتعالى الا ان تكون تجارة - [00:34:20](#)

عن تراض منكم وقال صلى الله عليه وسلم انما البيع عن تراض في الرضا هو اساس العقود الرضا من البائع ومن المشتري فهذا اول شرط في العاقلين انه هذه الشروط ستأتي معنا هذه السبعة ستتعلم اما بالعاقلين او بالمعقود عليه او بالصيغة عموما - [00:34:35](#)

فهذا الشرط يتعلق بالعاقلين ما هو؟ وجود الرضا منهما هذا يخرج ماذا قالوا يخرج بهذا الشر ايها المكروه بغير حق اذا اكره شخص على ان يبيع سلعة بغير حق هذا بيع ليس بصحيح - [00:34:57](#)

اختلال شرطه واحد واضح على رأسك مسدس يلا بيع سيارتك ولا اقتلك راح تبيعها اكيد لكن في النهاية هذا البيئ غير صحيح. لكن قيده العلماء بماذا؟ اذا كان الاكراه بغير حق ويستثنون اذا كان الاكراه بحق - [00:35:16](#)

باكره القاضي المفلس على بيع املاكه لسداد ديونه كقاضي حجرت على واحد مفلس عليه ديون يا ابن الحلال بيع بدنا نسد ديون ما هو راضي يبيع انا كقاضي استطيع ان اكرهه على البيع - [00:35:32](#)

بده يبيع جبرا عنه حتى وهو مكروه. لكن هذا اكره بحق. ولا يؤثر على صحة العقل العقد الثاني الذي يخرج الرضا عقد الهازم في الهزل في البيئة ليس كالهزل في النكاح - [00:35:49](#)

نزل في النكاح يقع واحد يمزح مع واحد زوجتك بنتي بخمس تالف قال له قبلت يا شيخ مزحة لكن في البداية لا الهزل يبطل العقد. يعني اذا كان السياق واضح - [00:36:05](#)

تمام شو رأيك والله ابيعك هاي السيارة بخمسين الف قلت لي والله قبلت بقول لك بعدين برفع عليك قضية والله الشيخ باعني السيارة ايه يا شيخ انا امزح معاه في السيارة هذا بيع هزل فاذا السياق واضح انه هزل وليس - [00:36:19](#)

جدية لا يعتبر هذا آآ عقدا صحيحا فاذا كلمة الرضا منهما نخرج به بيع المكروه بغير حق وبيع الهازل الشوط الثاني قال وكون عاقد جائز التصرف بسم الله هذا ايضا شرط يتعلق بمن - [00:36:35](#)

عاقلين وهو ان يكون العاقدان البائع او المشتري جائز التصرف. طبعا كلمة جائزة التصرف هذي بدك معك على طوارئ كتاب البيوع

والمعاملة من هو جائز التصرف هو الحر المكلف رشيد - 00:36:55

ثلاث عناصر تشكل شخص جائز التصرف لانه هم هم يسمون العقود تصرفات هي عبارة عن ايش تصرفات ولا بد تكون انت جائز

التصرف في الشريعة من هو جائز التصرف الحر؟ الحر خرج به من - 00:37:18

المكلف العاقل خرج به الصبي وخرج به المجنون الرشيد خرج به من قال سبحانه فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم فهذه

الشروط الثلاث لجائزة تصرف دل عليها الكتاب هناك امران يستثنيان من هذه القاعدة - 00:37:37

يصح من سفيه وصغير ولو غير مميز البيع والشراء في المحقرات في ماذا؟ في المحقرات يعني انت بعثت ابنك الصغير عمره اربع

سنوات اشترى رغيف خبز من دكان اللي قبال بيتك - 00:38:03

هل يصح هذا؟ يصح قالوا حتى ولو بدون اذن الولي قتابل ولو بدون اذن الولي. في المحقرات يصح على سبيل الاستثناء من السفه

والصغير اجراء عقد البيع في الاشياء المحقرة ولو بدون اذن الولي - 00:38:27

تمام ابنك الصغير راح اشترى شيبس بعشر قروش من دكان عقد صحيح ما في مشكلة يعني لانه هذه امور في الطبيعة الناس ما

ايش خروج خمسطعشر قرش هذه المحقرة طبعاً ما ضابط المحقرات العرف - 00:38:48

الشيء التافه الذي يتسامع فيه الناس من الشيء غير التافه. اذا السفه والصغير غير المميز صحفي ماذا المحقرات بيعومة. طبعاً هنا

الذي يظهر لي اه ان الكلام يتعلق باموالهما يعني السفه بماله - 00:39:05

وبغير المميز بماله تمام اما لو ان الصبي غير المميز اخذ من مال ابيه والاب غير راضي لأ هذا اصبح يأخذ مسألة ما يسمى بيع الفضول

بعد قليل او شراء انه اشترى بدون اذن والده - 00:39:29

من مال والده مش من ماله هذه قضية اخرى لكن هنا الكلام عن سفه بماله بده يشتري ولم يستأذن وليه اشترى رغيف خبز بقيت

شبس مش مشكلة صغير ما جاء مثلاً يتيم - 00:39:46

بدون اذن وليه من ماله الشخصي ذهب فاشترى لا يؤخذ به اما اذا انتقلت القضية انه صبي كل يوم بوخذ له عشر قروش ومال ابوه

بدون ما يعرف لا في النهاية انت هذا ما له ما لك - 00:40:03

ولا بد من الرجوع اليه الذي يظهر لي ان كلام الحنابل هنا فيما يتعلق بماذا من اموالهم. لم يقل بدون اذن الولي. لما اقول ولو بدون اذن

الولي اموالهم الشخصية. طيب - 00:40:21

الحالة الثانية قالوا ويصح في الاشياء الكبيرة شراء العبد باذن سيده والسفيه باذن وليه والصبي المميز باذن وليه ونقيد بالمميزة سبع

سنوات يعني سيارة شقة مثلاً طاولة او كمبيوتر او جوال لا هذي اشياء مش محقرات - 00:40:35

هذه اشياء لها قيمتها الحنابلة استثنوا فقالوا يجوز باذن الولي ان يشتري السفه والمميز والعبد في الحالة الماضية لم يتم استثناءه

ابداً. ليه لماذا في المحقرات لم يتم استثناء العبد - 00:41:06

مشان هيك انا قلت لكم هناك بتكلم عن ماله الشخصي لانه العبد لا يملك ولو العبد راح من مال سيد والله حب يشتري له بوزة من

الدكان. بنزبطش حتى لو بالمحقرات ليه - 00:41:26

انت هاي العشر خنوش مش الك لذلك قلت لكم ان هذيك المسألة تتعلق بماذا؟ بالصبي غير المميز من ما له الشخصي من مال سيده

احنا العبد ما سمحنا له نفس الاشياء الصبي غير المميز ما بطلع له. من مال والده بدون اذنه - 00:41:39

او السفه من مال وليه بدون اذنه واضح؟ اما هاي المسألة لا هاي المسألة متوقفة على ايش؟ على اذن الولي اصلاً الوالي هو اللي

سامح الصبي مميز رائع للولي قال له بدي اشترى سيارة - 00:41:55

ابو العبد راح على سيد وقال له بدي اشترى سيارة او السفيرة على ولي امر بدي اشترى سيارة سواء من مالي او من مالك سمح له

هذا تفويض خلص اعطاه الاذن يعني سواء من ماله - 00:42:07

الشخصي لهذا السفه او الصبي او العبد او من ما لي فهو اصلاً هنا في اذن بكل التفاصيل هنا يوجد الاذن في كل التفاصيل. فيصح

مثل هذا العقد. اذا وكون عاقب جائز التصرف - 00:42:20

إذا جاز التصرف من هو؟ الحر المكلف الرشيد استثنينا من هذا الشرط يا اخوان الصورتين مستثنيات طبعا هنا في باب البيوع والمعاملات انا ما بنصحك تتوسع مرة واحدة في تفاصيل كثير بتغرق - [00:42:36](#)

على مادة المتن واضبط الاصل وبعض المستثنيات الخفيفة ومعنى العبارات يعطيك العافية في مستوى اقصى ثالثا قال وكون مبيع مالا هنا المال المعنى العام ليس بالمعنى الذي مر معنا في التعريف - [00:42:52](#)

هنا المال يشمل العين والمنفعة المال بالمعنى العام. هذا الشرط يتعلق بايش من الاركان؟ العاقدة بالعاقدين ولا بالمعقود عليه المعقود عليه. الشرط الثالث اذا يتعلق بالمعقود المعقود عليه السلعة او بالثمن لابد ان يكون - [00:43:15](#)

ما مفهوم المال عند الحنابلة ما مفهوم المال في الشريعة؟ المال في الشريعة من المال العرف او في اللغة ان المال في اللغة او العرف يشمل حتى المحرمات اليوم الدخان يعتبروه مال - [00:43:35](#)

محلات بيع الدخان الخمر والعياذ بالله بيعتها اصحابها ايش اليس كذلك وبرفع عليك قضية اذا انت افسدتها لكن في الشريعة المعازف مال امر ما لا اذا مفهوم المال في الشريعة يختلف نوعا ما عن مفهوم المال في اللغة او العرف - [00:43:52](#)

المال عندنا ما يباح اكتب تعريف المال ما يباح نفعه مطلقا من غير حاجة ولا ضرورة ما يباح نفعه مطلقا من غير حاجة ولا ضرورة. كلمة ما التي ابتدأنا بها التعريف تشمل ماذا - [00:44:15](#)

عين او منفعة لانك قلت عين او منفعة يباح نفعه او نفعها مطلقا من غير حاجة ولا ضرورة هذا تفسير ما ان المال قد يكون اعيان وقد يكون ماذا؟ منافع - [00:44:36](#)

بالمعنى العام للمال تدخل المنافع في مسمى المال عند الجمهور بخلاف الحنفية الذين لا يرون المنافع مالا في نقاشهم هو محرم محرم لانه ضار. مش بشرط الضار. هو محرم لانه ضار. وليس زي المخدرات - [00:44:53](#)

نعم لا لو ما ازكرتك معي مش ضروري وقد القات المخدرات ترى عند اكثرهم بتكون مفجرة ما بتوصل للاسكار يعني بعض الابره بتكون مفكر بس وتعمل له حالة من الزهور يعني - [00:45:23](#)

ان تكون مسكرة المخدرات بانواعها المخدرات هذا كله كل سلعة محرمة لضررها او لاسكارها او كلها تعتبر خارج عن كونها مالا اذا المال ما يباح مركز المال عين او منفعة - [00:45:39](#)

يباح نفعها. ركز لذلك ايش عرفت؟ يباح نفعها المعازف لا يباح نفعها الدخان لا يباح نفعه يباح نفعها مطلقا. لماذا قيدوا بالاطلاق؟ لان هناك اعيان يباح نفعها في بعض الاحايين ولا يباح في احايين اخر - [00:45:58](#)

مثل الكلب الكلب متى يباح نفعه؟ اذا كان كلب صيد او ماشية او زرع غير كذا نفعه محرم شرعا ما بصير تجيب كلب تمشي فيه في الشارع رايعين في بلادنا - [00:46:21](#)

فقط من بابك التفاخر به اول ايه؟ هذا لا يصلح شرعا الكلب لا يعتبر مالا وان كان يباح نفعه انه يباح ونفعه ليس مطلقا في بعض الاحايين. وبما انه لا يعتبر مالا لا يجوز العقد عليه حتى ولو كان للصيد او للماشية او الزرع - [00:46:35](#)

اشمعنى تجيب كلب الصيد والماشي والزرع. روح انزل عالحارة عنا. شف لك كلب من هالكلاب عالفجريات. روح جيب ودبر حالك معه. هيك الحنابل بقولوا لك الكلب حتى لو بدك تأتي كلب صيد - [00:46:58](#)

او ماشي او زرع خلص اتفقنا الكلب مش مانع كيف بدى اشتري انا كلب ماشي او صيط او زرع؟ ولا روح دبر حالك. روح جيبه والقطه من هالشارع. من هالحواري من هالغابات. روح انت عنه ودبر عحالك - [00:47:11](#)

اما ان تروح تشتري كلب صيد من محل ما يجوز لانه اتفقنا وليس مالا شرط المعقود عليه ان يكون ماذا؟ مالا يشترط في المعقود عليه ان يكون مالا. هل الكلب مال - [00:47:25](#)

حتى الكلب الذي يجوز الانتفاع به نعم. لماذا ليس ما؟ لان المال عند الحنابلة ما يباح نفعه مطلقا من غير حاجة ولا ضرورة من غير حاجة ولا ضرورة اخرج به - [00:47:41](#)

التي يباح نفعها مطلقا عند الحاجة فقط او عند الضرورة فقط. لان الضرورة تبيح كل المحظورات اصلا وكذلك بعض الحوائج ها

بعض الحوائج احيانا ان تستعمل بعض السلع بعض الامور كمستثنياتها - [00:47:54](#)

فما كان يباح مطلقا لكن عند الحاجة او عند الضرورة بزوال الحاجة او بالضرورة يعود الى اصله في عدم جواز الانتفاع به ايضا هذا لا يقبل ليس مالا المال اذا ما يباح - [00:48:11](#)

مطلقا بدون استثناء واضح يعني انت هونا اذا ما تعاقدت رفع اليد هل رفع اليد يعني سلعة يتعاقد عليها هل رفع اليد سلعة توقفت لهذا الكلام والله ممكن يعني بعض الفقهاء قالوا انا لا استبعد بس انه ما وجدت احد من الحنابلة فكر بهاي الطريقة - [00:48:29](#)
يعني انه خلص انه انت تدفع له مال على ازالة ملكه. بس انه ادفع لك مال من اجل تزيل ملكك تمام؟ هذي ممكن يكون فكرة قالها بعض الفقهاء لكن عند الحنابلة ما وجد - [00:49:12](#)

شيخ انت اي شيء اي شيء هنا اي شيء بدك تتعاقد عليه بده يكون مال وهذا الماء بدها تكون منفعة مطلقة. منفعة مطلقة هذه منفعة مش مطلقة هاي منفعة مقيدة بحالة معينة - [00:49:34](#)

فبالتالي خلص ما عادت هذه من قبيل المال تماما ما عادت هذه من قبيل ما دام دخلها التقييد ما عادت من قبيل المال فلا يمكن ان تتعاقد عليه هكذا وجهة نظر المذهب - [00:50:00](#)

لا يمكن ان تنشئ تعاقد عليها لانها منفعة. هذا الحيوان. انظر اليك حيوان منفعة ليست مطلقة بالتالي لا يصح التعاقد عليه بشكل من الاشكال انما كما قال تحوزه حيازة نذهب الى الغابات كذا - [00:50:14](#)

بطريقة معينة وتمسكه انت واصابك وتروح تصيده بتدبر حالك بطريقة لكن يعني في النهاية في رأي اخر رواية اخرى وقول اخر بجوازي لاجل هذه المنافع ثلاث وهذا رأي اخر حتى داخل دائرة المذهب - [00:50:29](#)

من اخذ به له في دار الساعة لكن عموما المعتمد في المذهب لا يصح بس التعليم شو منفصل التعليم هذي خدمة منفصلة وهي ليست من الكلب. هذا شخص بذل جهده من اجل ان يعطيك خدمة مواة. فهذا عقد منفصل عن الكل فلا اشكال فيه. كمل. قال وهو ما فيهما - [00:50:45](#)

دفعة مباحة قال طبعاً هذا التعريف للمال محدود قلنا وهو ما يباح منفعة مطلقة من غير حاجة ولا ضرر. رابعا قال وكونه مملوكا لبائعه او مأذونا له فيه. هذا الشرط ايضا من شروط المعقود - [00:51:05](#)

عليه سواء كان سلعة او ثمن يشترط فيه ان يكون مملوكا لبائعه او على الاقل مأذون له التصرف في اللي هو الوكيل اما ان يكون العاقد مالك للسلعة او الثمن او يكون ماذا؟ وكيل - [00:51:21](#)

لدفع السلعة او الثمن. هذا معنى مأذون اخرجوا بهذا ايش يا اخوانا اخرجوا بهذا السلع التي انت لا تملكها وانما يملكها غيرك الاصل العام انه لا يجوز بيعها السلع التي ليست ملك لك وانما هي ملك لغيرك - [00:51:46](#)

لا يجوز انت ان تبيعها. وهذا الذي يسمى بيع الفضول الفضولي غير صحيح انا والله ابيعك سيجارة الشيخ عمر والشيخ عمر مش داري انا مالك انا العاقل مالك للسيارة فيها - [00:52:08](#)

فكيف بقيت سيارة الشيخ بدون ما اسأله ولا ارجع له؟ الفضول وهذا لا يصح اما شراء الفضول فهذا فيه في المذهب التفصيلي لا اريد ان اتعبك فيه الان الفضول فيه تفصيل. اما هنا ركز على بيع الفضول هذا لا يصح مباشرة - [00:52:22](#)

انك تبيع سلعة ليست لك ولا مأذون لك فيها اذا هذا يخرج او يخرج هذا الشرط يخرج ان يبيع الانسان سلعة لغيره وليس مأذون له فيها يخرج ايضا هذا الشرط ان يبيع الانسان شيء ليس ملك لاحد - [00:52:40](#)

هناك اشياء في هذا العالم ليست ملك لاحد الا لله سبحانه مثل ايش مثل الحشيش البري الذي ينبتة الله سبحانه وتعالى الحشيش الذي ينبتة الله سبحانه وتعالى هذا ليس ملك لاحد - [00:52:58](#)

وانما يملك في حالة واحدة وهي ايش بالحيازة هاي كلمة الحيازة طبعاً انه لها كثيرة في الفقه اذا الاعشاب البرية انا بس اروح احشها اجمعها وتصير في سيارتي هاي اسمها حيازة هيكل انا ملكتها - [00:53:15](#)

اما وهي عالارض موجودة انبتها الله. ولست انا من زرعته للجميع او حق للجميع خيلنا نقول هي حق للجميع. تمام حتى معارك

الارض يعني انا الان عندي ارض صورها عليها سياج - 00:53:40

ربنا سبحانه وتعالى اخرج فيها عشباً هذا العشب ليس ملكاً لي الا بالحيازة. لكن لا يجوز للرعاة او الناس ان يدخلوا على ارضه بدون

استئذان كوني لست مالكا له هذا لا يعطيك حقيا - 00:53:58

تدخل على الارض دون الاستئذان. طب لو دخل على الارض بدون استئذان واثم لكن اللي ما بقطع يده انت سرقت ليه ؟ لانه او اخدت

شيء هو انت مش ملكي - 00:54:13

ان يقام عليه انه سرق شيئاً ليس ملكاً للآخرين. لكن سيعزره الحاكم على ماذا كيف تدخل ارض الناس ؟ ايضا من الامور التي لا تملك

الا بالحياز المياه الجارية والينابيع التي يخرجها الله - 00:54:26

انت في عين ما في الجرش عندك يا شيخ ربنا اخرجها بصير واحد يوخذا وكالة يقوم ما حداث يقرب عليه يا جماعة الي هذي

بصير واحد يبيع المياه وهو لسا مش عايزها - 00:54:40

تنتكات المي قل لهم يلا وقفوا عالدور. هاي انت عبيت خمسة لتر. يلا هذي ادفع لي عليها عشرين دينار. طب انت ايش علاقتك؟

اخرجها الله لا يستطيع ان يبيع هذه المياه الا بالحيازة. ايش يعني بالحيازة - 00:54:54

ما بتعمل تنتكات المي في الاردن. انه بروح على عيون مياه بعبوا بمجرد ان ان يدخل الماء من العين الى التنك حازه بقدر يجي يبييعني

اياهم ويعبي لي تنتكات البيت - 00:55:08

وهو متى تملكها صاحب التنك بالحيازة؟ اما قبل كذا لا يجوز ان يجري اي عقد عليها. كذلك قالوا المعادن الجارية مثل الغاز والنفط

المعادن الجارية السائلة في الارض كالغاز والنفط - 00:55:20

هذه ايضا ليست ملك لك حتى لو اشتريت الارض انت لا تملك المعادن الجارية فيها فتحتها النفط والغاز لو ان شخص جاب ما عنده

ماكينات واللات وفحص عرف انه في هونة عنده - 00:55:36

او نفط قانون الخبراء والله ما شاء الله بتطلع خمسمية الف بصير هو يبيعه لشركة فرنسية يجي يقول لهم يا عمي تعالوا انا هاي

عندي هون شوي في انا جبت خبراء وفحصوا لي. وقالوا لي ارضك فيها خمسمية الف لتر نفط - 00:55:50

شركة فرنسية ولا ايطالية بطلعلكش لانك لا تملكه الا هذه الاشهر قالوا المعادن الجارية بخلاف المعادن الجامدة المعادن الجارية

السائلة يعني سائلة مثل الغاز الطبيعي والنفط لا يملك بملك الارض - 00:56:06

اذا بدك انت تملكه حضرتك انت بتحفر وحضرتك انت ايش اه بتحوزه بعد ما تحوزه وتحمله عالتنتكات سعيت ابيعه كمان تشاء ما

حداث اذن قوله ان يكون العاقد مالكا ومأذون له في هذا اخرج ماذا - 00:56:29

ان يبيع الانسان شيء ملك لغيره وليس مأذون له فيه او ان يبيع الانسان شيء ليس ملك لاحد كلاهما خرج بهذا القيد. لكن تبقى هنا

مسألة واحدة وهي مهمة لذلك اذكرها لكثرة وقوعها في زماننا - 00:56:48

لانه ما يسمى البيع بالوصف عبر المواقع الالكترونية كثير من الشباب بيحيي بقول لي انا يا شيخ افتح صفحة عالفيسبوك او على

تطبيق من التطبيقات اعرض عليها بضائع انا لسة مش مالكاها - 00:57:04

انا لسة ما ملكتها هي لسا مملوكة للمصانع الان زبون يدخل على صفحتي عالسوشال ميديا مثلاً تيشترت معين او بضاعة معينة خلص

انا بدي هاي السلعة هي موجودة عندي وممكن حضرة احنا قلنا قبل شوي هاي اصلاً شو فيها مشكلة. سانس انسى موضوعها. حتى لو

كنت مالك شو في مشكلة كنا قبل شوي - 00:57:20

اصلاً لو كنت مالك لازم حتى يعتبر بيع انه ايه ان المشتري يكيش. مباشرة على الصفحة حتى يعتبر بيع مش وعد وحجز قلنا قبل

شوي بداية الدرس طيب الان نفترض انه المشتري كيش - 00:57:44

المشتري هو مش عارف الحقيقة انه البائع وصاحب صفحة الفاسي سلعة مش عنده لا يملكها وانما يملكها مين المصنع الحقيقي الان

المشتري اذا كي يشعل السلعة صار عقد بيعنا انا لا املكها - 00:58:03

هل هذا يجوز؟ الحنابلة نعم يجوز. طب كيف يا شيخ يجوز؟ قلت لازم يكون العاقل مالك للسلعة او مأذون له فيها الحنابلة يقولون

هذا الشرط السلع المعينة ايش يعني يعني ما هي السلع - 00:58:20

التي يجب ان تكون مالكا لها حتى يصح العقد عليها؟ سلعة معينة يعني سيارة معينة اعتبرها شاشة شاشة معينة هاي الشاشة

المعينة اللي بحد ذاتها انا لا اجوز لا يجوز ان ابيعها حتى اكون مالكا لها او مأذونا لي فيها - 00:58:42

اما اذا كانت شاشة موصوفة في الذمة ليست معينة يشار اليها بالبنان فهذه عند الحنابلة يجوز بيعها ولو لم تكن مالكا لها طبعا بشرط

انه المشتري يكيش الثمن بشرط انه المشتري - 00:59:05

حتى ما يكونش بعدين بدهن بس هاظا الشرط اذا هذا قولهم وكونه مملوكا وكونه مملوكا لبائعه او اذا كان ايش معين شر معيننا يعني

بضاعة معينة محددة المشتري بده اياها هذي السيارة بحد ذاتها - 00:59:26

الفرق بين انا اكون عارض على صفحة الفيسبوك عندي سيارات بوصفها. اقول يا جماعة في سيارات هيونداي اكسن موديل كذا وكذا

وكذا وكذا انا هنا انا بتكلمش عن سيارة بعيني انا بتكلم عن ايش - 00:59:47

سلعة موصوفة اجا المشتري كيشني على الفيسبوك عشرين الف دينار قال لي اعطيني سيارة انا مش مالك ولا وحدة لسا اه بيسير من

هنا هو ما اشتري سيارة بعينه اشتري وصف - 01:00:02

الان بيحي دوري اسلم انا بروح على شركة هونداي بروح بشتري هاي السيارة وبروح بجيبها وبيع وبعطيه اياها اذا هو وجدها وفق

المواصفات اللي انا وصفتها اموره طيبة انت يا شيخ ضحكت علي انت كاتب عالمواصفات - 01:00:16

السيارة اللي سلمتنا اياها مش عالمواصفات. اله حق ايش بروح بجيب له وحدة ثانية عالمواصفات او انه ايش ما قدرت اجيب

الوحدة عالمواصفات افسخ. رجع لي مصاري تمام اخواني انا اقول ان كثير من الناس يخطئ يظن انه لا تبع ما ليس عندك على

اطلاقها. لا - 01:00:33

عند الحنابلة عن السلع المعينة انا ممكن اعراض كتب على السوشيال ميديا يا جماعة مين بده كتاب بصير اعلام النبلاء طبعة دار

الرسالة واحد حجز نسخة ودفع لي انا ما بملك النسخة اصلا - 01:00:52

على مؤسسة بجيب النسخة ما في مشكلة اذا قولهم ان تكون السلعة مملوكة للبائع او مأذونا له فيها هذا نقيده بان يكون السلعة ايش

معينة احفظ هذا القيد لانه قل من يذكر حتى في الشروح المعاصرة - 01:01:10

ويذكر في يعني ذكروا في الكشف وكذا ضمن الشرح الطويل بس في الكتب المختصرة مشروعا مختصرة يتم القفز عنه لكن حقيقة

القفز عنها اعتقد مشكلة هذا شرط انتم اصلا ذاكريه كحنابلة في المطولات - 01:01:29

هو شرط مهم انك تبيح ان يبيع الانسان ما لا يملك بشرط ان يكون ماذا موصوفا بشرط ان يكون موصوفا مو زي ما حكينا ويكون

المشتري كي يجثما حتى ما يكون بيع دين - 01:01:44

جبرا عنه القاضي عليه قضية شوف على الموقع شو هو عارض شوف السلعة اللي اعطاني اياها شي. برفع عليك قضية القاضي جبرا

عنه يجبره على الفصل. تفضل انا هذا قلت بداية الدرس هذا هذا وعد - 01:02:00

اذا ما تم البيع والدفع عالموقع ما يحصل الكترونيا وعد ولا يصح ان يعتبر بيعا لانه دين بدين لا انا عندي السلعة ولا انتفعت الثمن هذا

فيه مشكلة. يعتبر وعد وحجز بنسميه حجز - 01:02:30

لكن البيع بكون عباب بيتك طبعا عليه احكام كثيرة متعلقة كون البيع على باب بيتك. ستأتي معنا ان شاء الله قال وكونه مقدورا على

تسليمه. الشرط الخامس ايضا وهذا من الشروط المتعلقة بالركن الثاني - 01:02:44

هذا ايضا من شروط ماذا؟ المعقود عليه سواء السلعة او الثمن. لابد يكون مقدور على تسليمها اذا كنت انا املك سلعة. انا مالك لكن لا

اقدر على تسليمها والله عندي كم - 01:03:06

حمام مالكم وطاروا في الهوا. فتحت الباب وطاروا واحد يشتريهم مني كله شاف الطيرين هذولك في الهوا بعاد قلت لك والله

اليسي اياهم ليه صح على بالك لاله انا مش قادر على - 01:03:23

تسليمهم. بقول لك حضرتك روح جيبهم بعدين نعقد عليهم لذلك انت عندك سمك اشتريتها سمكة اشتريتها كانت جوة طست لساتها

في الماء بعدين لسا لسا عايش يعني انت شريتها وهي في المي. كانت جوة حوض سباحة صغير. شريتها - [01:03:40](#)
جمال واحد وبالغلط وما الا الشيطان ودخلها في البحر وراحت انت شايفها في البحر. يجي واحد يعقد عليها والله يا شيخ انا هاي السمكة الي. بس اه في البحر روح جيبها انت - [01:03:56](#)

هذا لا يصح ان تعقد عليه. لانه لا يمكن ان يتم تسليمه. فاذا كانت السلعة لو كنت مالك لها لكن انت لا تستطيع ان تسلمها الان اما لضياعها. انا والله عندي سيارة بعرفوها الشباب. بدي ابيعها - [01:04:08](#)
بس ضاعف عمان قادر تسلمني اياه انا؟ اذا كانت الساعة ولو كانت مملوكة للبائع لكنه حاليا غير قادر على تسليمها وقت العقد لا يصح اه بيعها. طيب في بعض المزاي المستثناة قالوا اه قالوا اذا كان هناك غصب يعني انا مغصوء واحد عندي سيارة امريكا وغصبها مني متنفذ - [01:04:23](#)

المشتري قال لي خلص بيعني اياها وانا بقدر اخذها من المتنفذ. انا عندي بتفاهم معه هم قالوا في الغاصب ذكروا هذا المثال في الغاصب اما انه انه بكر افرض بخاصبك عند المحكمة - [01:04:55](#)
لا توخذ كلام الناس على انه جد ممكن واحد يقول لك انا بنزل في البحر وبجيبها. خلاص يعني بقول له اتوكل على الله لأ. هذا الشرط اختل. هذا الشرط لا يحتاج الى رضا المشتري - [01:05:12](#)

هاي المسألة ليست متوقفة على رضا المشتري. المشتري وافق على شراء الطير في الهواء خلص بتمشي الحال. لا هذا شرط لصحة العقبة اله علاقة برضاه وعدم رضاه قالوا مسألة الغاصب - [01:05:21](#)

قال وكونهم قال وكونه معلوما لهما برؤية او صفة تكفي في السلم وكونه هنا الكلام حقيقة في الواقع عن السلعة لانه في النقطة السابعة سيتكلم عن الثمن يشترط في الساعة وانا حقيقة لو علينا كان افضل - [01:05:36](#)
وكونه بالمعنى العام الباء هذا يعني هو في النهاية اضافة الشرط السابع هنا لم تغني شيئا متعلقة بالشرط السادس. فالاصل خلاها على عمومها. وكونوا المعقود عليه سواء كان سلعة او ثمن - [01:05:58](#)

معلوما لهما كيف يكون معلوما للبائع والمشتري؟ ما هي طرق العلم هناك طريقتان رسميتان الاولى هي طريقة الرؤية والطريق الثانية هي طريقة الوصف العلم بالسلعة او بالثمن له طريقتان ما هي - [01:06:15](#)
ان تراه بعينك الطريقة الثانية ما هي الوصف ان تكفي فيه بالسنة. طبعا البعض يقول الرؤيا انما هي لانها اشهر الحواس لكن اذا كانت السلعة طبيعتها تعتمد مثلا على حاسة اخرى زي السمع - [01:06:38](#)

او مثلا مثل الشم ومثل الذوق الذي يظهر انها تقوم مقام الرؤية لكن هي اغلب السلع تعتمد فيها انت على ايش طبيعتها بالرؤية لكن بعض السلع مشمومة للطور بعض السلع مذوقة يعني زي الطعام - [01:06:55](#)

هذا يقوم الذوق والشم الحواس الاخرى مقام الرؤية والله اعلم المهم خلونا بالرؤية لانه اكثر السلع عالية اول ما المراد بالرؤية هنا المراد بالرؤية ان يرى كل السلعة التي يريد شراءها - [01:07:10](#)

او بعضها المنبئ عن الباقي يعني يجب اذا كنت ستعتمد الرؤيا اذا كنت ستعتمد الرؤية فعليك ان ترى اما كامل السلعة التي تريد شراءها او ماذا او قسما منها الذي ينبئ عن الباقي - [01:07:26](#)

يعني مثلا هاي الدشداشة الان اردت ان اشتريها ذهبت الى البائع فقلت له ارني هذه الدشداشة اخرج لي مثلا نصفها التحتاني او كامامة ومعروف انه هذا الباقي كله من نفس الجنس - [01:07:44](#)

او مثلا تشتري قماش عموما بالمتري اشتري عشرة متر اطناش ولازم يعرض لي اياها من اول الشارع لآخر الشارع بتزبطش معه يكفي انه يعرض لي ايش منها لان العرف كيف ينخلص اي متر يلا بعطيك منها تسعة متر - [01:08:00](#)

الرؤية اما ان تكون رؤية كامل استدعاء اري كامل السيارة. او رؤية بعض منها الذي ينبئ عن الباقي. لكن الحنابلة لا يجوزون بيع الانموذج الانموذج ما هو يكون شيء مماثل - [01:08:14](#)

يعني بتدخل انت عمل تلفونات هو عامل على الزجاج نماذج للتليفونات اللي عنده المهم نماذج للتليفونات اللي عنده كذلك توقع

محل ملابس حاطين لك نماذج فانت بتيجي الان انا بدي اشتري مثل هاي الدشداشة - [01:08:29](#)

تمام بدي اشتري مثل هاي الدشداشة الان هذا ليس وصفا ولا رؤية لا يصح نعم لأ لان هو في النهاية قالوا هو ما وصف لك اياها هذي يا شيخ قماشها كذا - [01:08:51](#)

متر كذا كذا لو دخل في الوصف صح صارت وصف لكن اذا انا هيك هيك انا دخلت مباشرة عالمحل قلت له بدي هاي خلص يلا هسا بجيب لك وحدة من المستودع مثلها - [01:09:07](#)

بدون ما ندخل لها في الوصف ولا رأيت عين السلعة التي ساشتريها هذا اسمه بيع ايش الانموذج انه انت الان دخلت عمحل تليفونات مثال اخر. هو عارض اه ايفون ولا نوكيا على سطح القزاز - [01:09:20](#)

انت قلت له خلص الشرط على التليفون بدون ما يوصف لك اشي قلت له انا بدي زي هادي لا هو اتكلم ولا وصف ولا اشي وقال لك خلص ممتاز راح طلع علبة من تحت - [01:09:37](#)

هل نقول انت اشتريت بالوصف؟ لأ ما هو ما وصفش اشي هل اشتريت بالرؤيا؟ لأ. لان الرؤية ليست رؤية النموذج هي رؤية ايش؟ نفس السلعة اللي بدك تشتريها اما ان تراها هي كاملة او ترى بعضها الذي ينبئ - [01:09:48](#)

عنها او انك ايش انا اصلا مين قال لك يا شيخ اني بتدور الرؤية؟ انا بدي بالوصف اذا بالوصف سهلة اذا بالوصف سهلة. بالوصف اني بدخل عالمحل. بشوف السلعة المعروضة - [01:10:06](#)

وقل له صف لي اياها. بقول لك والله هذي نوكيا او ايفون او كذا. موديل كذا هنا انت ما اسمك رؤيتك للنموذج عند الحنابلة ليست بالرؤية الوصفة اني انا ما اعتمدت على انا ما اشتريت نفس السلع المعروضة - [01:10:19](#)

انا بس اطعم وصفها فوصفها لي ثم اشتريتها من المخزن جاب لي قطعة منها من وين داخل المخزن. فاذا هكذا البيع عند الحنابل والحنابلة لا يصحون بيع الانموذج ان تأتي الى انموذج تأشر عليه تقول اللي بدي اياه بدون ما تعرف وصفه - [01:10:39](#)

بدون ما ترجع تكشف عالسلة تاعتك الحقيقية اللي بدك اياها فقط على انموذج لا وهذا حقيقة اضبط لبعد الغش صح ولا؟ يعني تخيل شخص شب غشيم داخل عالمحل بوس. خلص بدي هادا التلفون. طب انت عارف شو هالتلفون - [01:10:59](#)

بروح عالباب بحط لك هالتلفون جوا كيس نموذج ويقول لك تفضل بعيدين بتيجي له اليوم الثاني. لا انت ضحكت علي. انا ليش ضحكت علي؟ ما حكت ليش انه التلفون اه شو نوع؟ طب ما هو انت انت سألتني - [01:11:16](#)

انت سألتني انت شفت نموذج حكيت اعطيني اياه وحطيت لك اياه وطلعت. حقيقة هذا يولد نزاع يعني لو خليتني اصف لك اياه اعطيك ايش هو وشو نوعه وكم كذا صار العقد صحيح لانه بايع بايش - [01:11:28](#)

الوصف تقدر لو انا غشيتك كبائع يجينا اليوم الثاني تقول انت قلت لي كذا عن وصفه طلع مش كذا اما انا هذا المعروض لا قلت لك عنه ولا وصفت لك اياه. ايش بدك تيجي عند؟ بدك تهاوشني عايش - [01:11:42](#)

لا تستطيع ان تلزم البائع هنا انه غشك هو بقول لك في النهاية هذه هي السلعة انت لم تسأل عن تفاصيلها لذلك الاسلام كل ما يضعه من شروط وقيود هو ليس تعجيز. بل هو - [01:11:55](#)

مساحة الخلاف هذا الهدف من هذه الشروط دي مساحة النزاع بين المتعاقدين. طيب. اذا قوله وكونه معلوما لهما برؤية وقلنا الرؤيا ان ترى نفس السلع التي او ان ترى جزءا منها ينبئ - [01:12:09](#)

عن باقيها طيب وهذه الرؤية ايها الكرام قالوا اما ان تكون وقت العقد بالتمام قبله بيسير بحيث لا تتغير في مثله. يعني السلع بتتفاوت في مدة استحمالها الخضار والفواكه يعني معروف انه سريعة التغير اليس كذلك؟ ممكن ساعتين في الشمس تضرب -

[01:12:26](#)

بينما مثلا سيارة او بيت يعني جامد يعني. صعب انه يتغير في الان لو انا رأيت السلعة التي اريدها لكن ليس في مجلس العقد بدي اشتري شقة رحت مع صاحب الشقة لفيت - [01:12:55](#)

قلت له ممتاز خلص باجي بكرة بتفاهم معك اليوم الثاني قلت له الشقة اللي شفتها البارحة بدي اتعاقد عليها اليوم هل هذا يعتبر علم

بالسلعة؟ نعم صح انها ليست موجودة الان داخل مجلس العقد. لكنه تم رؤيتها قبل مجلس العقد بوقت نعم. يسير لا تتغير -

01:13:12

غير في مثله عادة لكن لو كان عصير عنب انا مبارح رحت مع الشيخ ضرار عالمصنع عندهم مصنعين. مرجانة قزايز عصير عنب عجبتي جيت اليوم الثاني كفر الشيخ ضلال عصير العنب اللي ورجيتني اياه مبارح بدي اشتري منه خمس زجاجات - 01:13:34
اعتمادا على الرؤية خمس زجاجات منهم ما بصير. ليه انه عصير العنب ممكن في يوم واحد يتخمر بين رائحته يصير في كذا. فبقول لك لا ترجع بتجيبه اليوم مرة ثانية - 01:13:52

اراه في مجلس العقد واتأكد من سلامته. بعدين بتعاقد عليه. اذا الرؤية الاصل ان تكون في وقت العقد يصح ان تكون قبل وقت العقد بمدة لا تتغير فيها السلعة عادة وهذا يختلف على حسب - 01:14:07

طبيعة السلع المأكولات والمشروبات ليست كالملبوسات او الجامدات هذه الحالة الاولى الطريقة الاولى طريقة الرؤية الطريقة الثانية طريقة الصفة ان هنا لا. انا في شرائي لا اعتمد على رؤيتي للسلعة. وانما اعتمد على ماذا - 01:14:26
على وصف البائع لها هل كل الصراع ايها الكرام تقبل الشراء بالوصف؟ قالوا لا السلعة التي تقبل الشراء بالوصف هي السلع التي السلام فيها معنا عقد السلام ان هناك سلع - 01:14:44

لا تقبل ان يجرى فيها عقد السلام تمام وهناك سلع ام يجري فيها عقد السلام بناء على ايش طبعا هذا التفريغ؟ على ما مدى امكانية ضبط الاوصاف في سلع لو وصفت لك اياها - 01:15:03

الوصف لا يمكن ان يحيط بها واختلاف دقيق فيها ممكن يقلب سعرها وعرضا. قالوا مثل الجواهر مثلا الجواهر وانا جاي اشتري الماس الماس هذا لا يمكن السلم فيه لماذا الماس يعتمد اللي فيكم بعرف وانا مش خبير كثير - 01:15:22
شكلها اجمل تدبيرات فيها والشعيرات اللي فيها. لو وصف لك اياها من اليوم لبكرة ما الوصف لا يحيط بها؟ هاي السلع بدك تشوفها لانه دقائقها التفصيلية بتفرق في السعر بشكل هائل - 01:15:40

بخلاف مثلا اه سلع لا طبيعية عادية الزيت السوائل عموما التي تباع بالكيل او الوزن فمثل هذه قالوا لا اشكال لانها يصح السلم فيها يصح السلام فيها لامكانية ضبطها بالوصف. انا بقول لك بدي من زيت عجلون - 01:15:55

آ المنطقة الفلانية من نجرون وخلصت عنجرة منطقة ثانية في منطقة مشهورة في الزيت. ايه في منتخب الشورى بحكوا عنها الزيت تمام في في الشمال. ايه كفرنج ايوا فالان يعني هذه الزيت يمكن ضبطه - 01:16:15

الصفات او وزنا وبالصفات العالية لكن فيه سلع لا يمكن ضبطه بالصفات. طبعا الحقيقة اذا بدي اكون اكثر تعاملنا مع الواقع المعاصر. الحنابلة الفقه القديم كانوا يعتبرون التي يمكن ضبطها بصفات ويصح السلم فيها هي المكينات والموزونات عموما. وبعض السلع الاخرى التي يمكن ضبطها - 01:16:37

لكن جمهور السلع ما كان عندهم يصح السلام فيها القدور والطناجر والادوات قالوا كل ما تدخله الصنعة لا يمكن السلام فيه هيك كله ما تدخله الصنعة نحتاج الى طريق لا يمكن السلم فيه ليش؟ لانه قديما التصنيع كان يتم عادة بادوات بدائية - 01:16:59

انا لما اقول لك بدي طنجرة عرضها كذا وعمقها كذا. قديما بايش بعملوا الطناجر؟ وشوية صلصال وفخار بزبطها كذا ممكن ما تطلعش زي ما انا بدي اليوم حقيقة انا فقيه في الواقع - 01:17:21

ماكينات ينضبط فيها بالوصف اكثر من المضبوط بالوصف عند الحنابلة للقدمين يعني السنني ماكينات هائلة وعالية في الدقة اشتغل على كبسة بتطلع لك اياها كما هي الانسان ما لم يعلم - 01:17:34

انت كفقيه حنبلي الاصل لا تجمد على القديم هنا اصل لا تجمد على القديم تقول لي والله يا شيخ لا يصح الوصف الطناجر والملابس لا لا يا شيخ قالوا النهاردة كلام على زمنهم - 01:17:51

لا يمكن ان تضبط هذه الامور لانها كانت يدويا اما اليوم الطناجر والمعالق والكاسات والطاولات والمايكات كلياتها عبارة عن ماكينات بتشتغل وبالتالي الدقة يعني عالية جدا جدا اكيد شغل كامل لكن عالية جدا. اكثر من الاشياء اللي كان الحنابلة يعتقدون - 01:18:09

انها مضبوطة بالوصف في زمنهم اذا انت بدك تتماشى مع الواقع ولا تجمد عند نصوص الفقهاء هكذا الفقيه نتعامل مع الواقع يفهم مستجدات زمنه اذا ما يمكن وصفه او السلع التي تباع بالوصف هي كل سلعة - [01:18:31](#)

يصح السلام فيها طيب ما هي السلع التي يصح السلام فيها الان ككلام عام هي السلع التي يمكن ضبطها بالوصف ضبطا شبه تم بان اقول العرض العمق اذا كان فيه عمق اللون المواصفات يتم وضعها كاملة - [01:18:48](#)

كامل بعد ما اعطيك الكتالوج كامل عن قطعة القماش او عن السيارة او عن السلعة او عن الماكينة اه والله بهاي الصفات انا بدي اياها انا ما شفرتها بالرؤية لكني اعتمدت على وصفك الها - [01:19:09](#)

هل هذا يصح؟ نعم يصح. ما دام يمكن السلم فيها فهذا هو الشرط العام الشرط الاخير هذا معلومة بنفس الطريقة التي فيها اما برؤية او بالوصف على نفس الكلام. لذلك انا قلت ولو قال وكونهما اي الثمن والسلعة - [01:19:23](#)

معلومات بالرؤية او صفة تكفي في السنة لا اقتصر على نفسه رحمه الله. نعم مجرد عرض الصورة لا يعني هذا انموذج لابد تعطيل المواصفات. انا انسان ما بعرف والان ماشي حتى لو هل مجرد رؤية للسيارة يعني عارف مواصفاتها؟ - [01:19:41](#)

في اشياء في القطع الداخلية لا يعرفها الا المصنع لا بد يعطيني اياها بالتفاصيل مجرد الرؤية هنا لا يكفي تمام؟ اذا بدك تشتريها بالوصف اما اذا بدي اشتريها بالرؤية شوفوا يا اخواني - [01:20:13](#)

اذا اشتريت سلعة بالرؤية بعينها انا يعني سلعة بعينها انا اشتريتها بالرؤية بدون ما توصف لي يجوز بطلعش للمشتري راجع البائع قبل شوية حقلنا في الانموذج ما بصير صح؟ لكن لو هي نفس السلعة اللي بدي اياها - [01:20:31](#)

يعني انا دخلت على محل بيع التلفونات التلفون معروض قلت له هذا انموذج ولا هي هو نفسه بدك تبيعني اياه؟ هو نفسه ببيعك اياه اذا اعطاني اياه نفسه بدون ما يصفه بصير - [01:20:54](#)

وصف القطاع الداخلي بصير انه هذا مش بيع النموذج لا هي نفس السلعة بعيني انا رأيتها انا قصرت انا اللي ما سألت عنه انا اللي ما سألت. هو قال لي تفضل بدك - [01:21:08](#)

هذا مئة دينار. هنا الرؤية تقوم مقام الوصف لكن اللي ما قلناه قبل قليل هو في الانموذج انه الانموذج لا يصح هو انت ما بتعرف هل القطعة اللي جابها من جوا هي نفس اللي - [01:21:21](#)

اما لو انه بمجرد ان رأيت سلعة عند بائع رأيتها بعينها قلت له سلم لي اياها بدي اياها هاي بمية دينار. ما انا سألته عن مواصفات ولا شي واخذها وروحت. بصير ولا ما بصير؟ بصير - [01:21:34](#)

اذا لاحظوا كم هي الاحوال يا كابر النموذج لا يصح اما بدون انموذج انت بين امرين اما بالرؤية او بالوصف اذا الرؤية تغني عن الوصف. انتم فاهمين هو لما يقول لك اما بالرؤية واما بالوصف. اذا الرؤية - [01:21:52](#)

تغني عن الوصف ان ارى السلعة كاملة كما قلنا او ارى بعضها الذي ينبئ عن باقيها فحتى لو المش بائع لم يصفها ولم يتكلم كلمة بوصفها بس انا رأيتها وقلت له اعطيني اياها هذي بصير - [01:22:10](#)

فهمتم؟ كيف التفاصيل هنا؟ نعم يعني احنا بدناش نكون يعني هو الوصف اما ان يكون بلسانه او ان يكون واضعه على الحائط وحاطها عالكرتونة المواصفات كاملة. قال لك اقرأ بزبط - [01:22:26](#)

انت تصف ما يختلف به الثمن ان يصف المواصفات التي يختلف بها الثمن. هو مش راح يقول له عدد الاسلاك في التلفون يعني. هو ما عدهاش هو سيصف ما يختلف به الثمن - [01:22:54](#)

قال وان باع مشاعا بينه في الجملة قال فلا يصح بما ينقطع به السعر. هذا تبعا لقضية ان يكون الثمن معلوما لابد يكون اذا معلوم الرؤية او بالوصف من الممارسات اللي بيمارسها البعض وهي ممارسات غير شرعية - [01:23:07](#)

من يببعه بما ينقطع به السعر. ايش يعني بما ينقطع به السعر؟ انا باجي على بهاء بقول له انا بدي اشتري هذا التلفون قل لي ماشي كم بدك تدفع فيه؟ - [01:23:29](#)

بدفع فيه اكثر شخص يعطيك في سعر يعني ايش معنى كلام بدفع فيه مبلغ ممكن تحصله فيه يعني بقول له خلص انت روح نزل

على السوق المفتوح كنا نزلوا عاي مكان - 01:23:41

اكثر سلع اكثر سعر بنعطى لك فيه هذا اللي راح ادفع لك اياه يروح البائع بنزل هذا التلفون عالسوق المفتوح يلا يا جماعة مين

يعطيني في سعر؟ واحد بقول كذا وكذا واحد بقول كذا انعطى في سعر خمسمية دينار - 01:23:59

ارجع للمشتري بقول له والله انقطع السعر عند خمسمائة دينار هذا لماذا لا يجوز والان رح نيجي عالفارق بينه وبين المزاد في فرق بين

هذا وبين المزاد متخيلين شو صورة هذا العقد؟ - 01:24:14

انه انا اجت على بائع قلت له بدي اشتري هذا التلفون كم الثمن؟ ما اتفقنا على رقم معين قتل الثمن الذي سادفعه هو ما ينقطع به

السعر. ايش يعني ما ينقطع به السعر - 01:24:32

يعني روح اعرضه على الناس في اي مكان في اي قناة مفتوحة في اي صفحة واعلى سعر بجيبه انا بدفع لك اياه. انقل هذا لا يصح

عقد به. ليه ان الثمن مجهول لانه الثمن - 01:24:45

مجهول يعني افرض جايب لي خمس دنانير هذا اكثر اشي جاب لك الف دينار المشتري بقامر هذا قمار لانه المشتري عم بتعامل على

ايش الحظ هذا نوع من اشكال القمار - 01:24:59

انه اذا جاب لك اكثر اشي خمس دنانير رح ادفع لك خمسة جاب لك مليون دينار مليون هذا نوع من الغرر اللي فيه نوع من لا يقبل

شرعا اما المزاد لأ المزاد مختلف. المزاد انه هو فش مشتري اجاني ابتداء فاوضني. لأ - 01:25:12

انا عندي سلعة حاب انزلها على السوق واشوف اكثر سعر بييجيني فيها وابيعها مختلف تماما. انا سيارتي بروح بنزلها عالسوق المفتوح

وبفتح مزاد عليها يا جماعة يلا قديش انت بتحط ؟ خلف - 01:25:28

الفين ثلاث اربع اكثر واحد حط فيها خمس خلص مبارك عليه خمس هنا ما فش مشتري سابق اجا اتفقت انا واياه انه اعطيك على

اعلى لا لا انا بارادتي كبائع نزلت السيارة عالسوق. وشفت اكثر واحد اعطاني فيها سعر. فاتفقت معها خلص على سعر. انا ببيع -

01:25:43

هنا اتفاق واضح يختلف هذا عن صورة المزح ثم قال قال وان باع مشاعا بينه وبين غيره او عبده وعبد غيره بغير اذن او عبدا وحرا

او خلا وخمرا صفقة واحدة صحفي نصيبه - 01:26:00

وعبده والخل بقسطه ولمجتر الخيار هذي اسمها هناك مجموعة من المسائل اسمها مسائل تفريق الصفقة هنا ذكر منها سورتين هذا

اللي بيهكم في هذا المقام مسائل تفريق الصفقة الصورة الاولى لهاي المسألة - 01:26:15

انا والشيخ شركاء في قطعة ارض المشاع يعني انا الي نصفي ايش المشاعر ممتاز الذي حصل ممكن تفتح انا سخنت مش عادتي

يعني نرجع فالان انا والشيخ شركاء ممتاز رحت حضرتي - 01:26:32

بدون ما استأذن شريكي رحت بعت كل قطعة الارض للشيخ بخمسين الف دينار تفضل هاي الارض مبارك عليك بخمسين الف دينار انا

الان شو الغلط اللي ارتكبته اولاً؟ الشرح اللي اختل من شروط البيع - 01:27:07

في قسم من الارض انا لا املكه ولست موكلًا في بيعه. اختل شرط تملك والاذن في التصرف هو القسم الثاني من الارض انا باملك

نصها بس النص الثاني لا هو وكلني ولا انا بملكه فكيف بعتته؟ - 01:27:26

المهم المشتري غشيم. هو مش عارف هو مفكرها كلها الي انا بعتته اياها كاملة بخمسين الف دينار هذه الصورة الاولى انا عارف كيف

الحل صورة ثانية للصفقة تفريق الصفقة من اوباع عبده وعبد غيره بدون اذنه - 01:27:41

قضية العبيد هي مثال وانت طبق وخط اي مثال اخر يعني بعض الشباب بخاف بس يجي مثال العبد هنا العبد مثله مثل اي مثال اخر

ممكن تحط سيارة ممكن نعبي الفراغ ما شئت - 01:27:58

تمام انا عندي سيارة والشيخ عنده سيارة. انا عندي عبد والشيخ عنده عبد انا بدون ما وفوضني ولا شيء رحت بعت سيارتي وسيارة

جاري للشيخ خمسين الف دينار لو سيارتك اثمنا بتملكها. سيارة جارك كيف تبيعها بدون ما تملكها - 01:28:10

ولا هو فوضك فيها؟ تمام هذا معنا باع عبده وعبد غيره بدون اذنه باع سيارته سيارة جاره بدون اذن جاره باع عبدا وحره او خلا

وخمرنا عبدا وحرنا ان ابيع سلعة يجوز بيعها - 01:28:28

مع سلعة اخرى لا يجوز بيعها عم بصير اجي على واحد حر ابيعه ما متى استعبدتم الناس كذلك مثلا انا عندي زجاجة اه مثلا خل انا رايح في الطريق شفت زجاجة خمر والعياذ بالله. اخذتهم الثنتين وبعته من الشيخ - 01:28:50

بس انت لاحظ هون شو المشكلة في هذا العقد؟ انه جزء منه حلال جزء منه حرام. والحرام اما لانه السلعة المعقود عليها هي بذاتها حرام زي الخمر والعبد والحر او - 01:29:11

السلعة الثانية ليست ملكي ملكي غيري من هنا دخلت الاشكالية ممتاز في كل هذه العقود هنا المشكلة ما هو؟ انا عملت صفقة كاملة انا عملت صفقة كاملة على بضاعة نصفها لي - 01:29:27

ونصفها ليس لي او نصفها لي ونصفها لا يجوز ان يباع من صفقة كاملة هنا في هذه الحالة ملحا نقول كل هاي الصفقة نلغيها ام يمكن تفريق الصفقة قال الحنابلة يمكن هنا تفريق الصفقة نوزعها - 01:29:46

وقال وان باع مشاعا بينه وبين غيره او عبده وعبد غيره بدون اذن او عبدا وحرنا او خلا وخمرنا صفقة واحدة. هاي المشكلة هي. انه لو باعوا كل واحدة في صف - 01:30:07

مستقلة خلص فش مشكلة الصفقة الصحيحة الصحيحة الباطلة باطلة. لأ هو المشكلة انه باعهم يعني سامحوني باللغة

الانجليزية اليوم بكج واحد يعني. تمام؟ باعهم باكيت واحد بنفس سعر كامل - 01:30:22

ماذا قال الحنابلة صح في نصيبه وفي عبده وفي الخل على حسب الامثلة والرجال صح في نصيبه اللي هي المثال الاول في مشاع

بينه وبين غيره وفي عبده اللي هي المثال الثاني من باع عبده وعبد غيره بدون اذنه - 01:30:36

والخل يقصد المثال الثالث من باع خلا وخمرة تمام؟ طبعا او عبدا وحرنا برضه بترجع لمسألة سابقة صح في نصيبك لماذا؟ بقسطه من

التمن وكيف سنعرف القسط من التمن؟ يعني احنا هي الصفقة كلها كانت كم يا شيخ؟ - 01:30:53

خمسين الف راح يجي معنا ان شاء الله في خيار العيد كيف نعرف توزيع هذا التمن بالتالي على هاي الصفقة لكن عموما عموما انه هي

احيانا تختلف الجودة وعدم الجودة وما شابه ذلك. لكن هو عموما سيقدر الخمر على انها خل لو كانت خلة - 01:31:13

ويرى كم ستكون قيمتها؟ وبالتالي سيتم توزيع التمن عليهما من قبل الخبراء المختصين هاي الخبر لو كانت خل بتجيب كذا وهذا

الخل تبعه بجيب كذا. اذا قست خلك من التمن - 01:31:32

الربع ربع التمن او خمس التمن نفس الشيء هسه ممكن انا والشيخ شركاء في ارض ممتاز شركاء في ماذا؟ في ارض اعطينا عليها

ماذا؟ سعره. الان بدي اشوف قديش نسبة شراكتي - 01:31:47

ربع الارض نصف الارض بناء عليها سيتم توزيع التمن. المهم التمن اللي دفعه الشيخ انا استحق منه ما يتعلق بحصتي صح والباقي

الباقي بدي ارجعه للشيخ هو مش انا بعت الارض اللي بيني وبين خمسين الف - 01:32:02

انا هو بحق لي منها نصف السعر فرضا انا واياه بالمناصفة. انا بعقل لي منها نصف السعر نصف التمن والنصف الثاني انا بعت نصيب

شريكي بدون اذنه. وبرجع المال المتبقي للمشتري - 01:32:23

الان المشتري صار عنده مشكلة. ما هي ان هو تم التفرير به ماشي يعني انت الان عم بتصحح العقد بهاي الطريقة. بس انت بتصححه

على حسابي انا كمشتري. انا رضيت اشتريها كاملة بخمسين الف - 01:32:37

انك تروح تقول لي خلص والله يا شيخ انا سامحني انا باقي بايع حصة صاحبي بدون اذنه رح ارجع للخمسة وعشرين الف حصة

صاحبي اول خمسة وعشرين الف اللي هي حصتي راحت عليك - 01:32:52

المشتري بقول انتم هيك ظلمتوني انا ما بدي واحد يكون معي شريك في الارض هيك كانني الزمت انه يكون صديقي شريكه انا

اشتريتها انها تكون كاملة لي لذلك ماذا ختموا هنا؟ فقال ولمشتري - 01:33:03

الخيار يعني انا كمشتري اذا رأيت الموضوع بناسبني اكمل شفتكم ما بناسبني الي حق اني ايش بفسخ كل الصفقة استرداد كامل المبلغ

لاني انا رضيت بها على صورة معينة والان اكتشفت انه الصورة اصبحت مختلفة تماما - 01:33:18

بس متى يعطى الخيار للمشتري؟ اذا دخل في العقد وهو جاهل لطبيعته اما اذا المشتري عارف بالسلفة انه انا عم بيع قطعة ليست كلها لي اني عن بيع اشى لا املكه. لأ هنا المشتري - [01:33:38](#)

يقبل بتفريق الصفقة جبرا عنه هو الذي تجاسر ابتداء على قبول هذا العقد اذا قول ولمشتري الخيار اذا كان يجهل الحال. هكذا قال اما اذا كان يعلم قبل ان يجري العقد بطبيعة الموضوع فهو متواطى مع البائع اصلا - [01:33:55](#)

هو متواطى مع البائع خليه مستاهل يتحملها. طيب قال ولا يصح بلا حاجة بيع ولا شراء ممن تلزمه الجمعة بعد ندائها الثاني. وتصح سائر العقود. ولا بيع سيتكلم عن بعض العقود المحرمة - [01:34:12](#)

لوصف خارجي شحن الحنابلة في اصول الفقه عندنا النهي يقتضي الفساد صحيح؟ نهى عن الشيء لعينه او لوصفه الملازم او لوصفه الخارجي صحيح هنا سيعطيك امثلة على بيوع لا تصح ليس لوصف يتعلق بعينها - [01:34:33](#)

وانا بوصف ملازم للسلعة بل نهى عن هذه العقود لوصف خارج عنها اول مثال قال ولا يصح الى حاجة بيع ولا شراء ممن تلزمه الجمعة بعد ندائها الثاني تصح اول شيء - [01:34:56](#)

البيع والشراء بعد الشروع في نداء الجمعة مراد نداء الاذان الثاني للجمعة ايش قال الحنابلة لا يصح اذا البيع باطل فاسد اذا كان بيع وشراء ممن تلزمه الجمعة سواء كانوا الاثنين تلزمهم - [01:35:20](#)

او احدهما يعني قد يكون البائع والمشتري كلاهما تلزمه الجمعة البياعين الخضر الحباب المساجد كلاهما تلزمه الجمعة قد يكون مثلا البائع تلزمه المشتري لا تلزمه. المشتري امرأة زي السوبر ماركات اللي بضلهم فاتحين عند اذان الجمعة الثانية - [01:35:42](#)

بتنزل المرأة تشتري مثلا من عنده حليب لابنها او شي هنا المرأة لا تلزمها الجمعة. ما عندهاش مشكلة. بس مين اللي تلزم الجمعة؟ حضرة اخونا البياع شو بتسوي وانت جالس هنا - [01:36:04](#)

الا اذا كان عنده عذر يسقط حضور الجمعة كما اذا كان خائفا على ما له هذا عذر يسقط عنه حضورا الجمعة فساعتها يمكن ان يستثنى من هذا. لكن اذا كان - [01:36:16](#)

ممن تلزمه الجمعة ونلاحظ كيف راح نربط بين باب العبادات والمعاملات الجمعة تلزمك احيانا بنفسك بالتفصيل في يوم الجمعة. في هناك من تلزمه الجمعة بانفسهم هناك من تزم الجمعة بغيرهم. فهنا ما المراد بمن تزمه الجمعة؟ الاثنين - [01:36:30](#)

قالوا سواء كانت الملتزم الجمعة بنفسه او بغيره ولا يصح بعد ندائها. طبعا كلمة بعد ندائها ماذا توهم يعني بعد الانتهاء من الاذان الثاني. والحقيقة لأ بعد الشروع في النداء - [01:36:50](#)

حتى ولو لم ينتهي يعني بمجرد ما يقول الله اكبر الله اكبر انتهى المراد بعد الانتهاء من النداء. المراد بعد الشروع اذا ايه فنقول لا يصح بلا حاجة. الان اذا هذه قيود اذا كان هناك حاجة - [01:37:07](#)

ما في مشكلة. مثل ايش حاجة؟ انا شريت بعد النداء الثاني او بعد شروع النداء الثاني. اه لاني بدي استر عورة رايح عالمسجد الجمعة ومعيش ما يستر العورة في بيع كان مثلا بيع ازار ورداء - [01:37:24](#)

رحت قلت لهم الله يعطيني هالازاء والرداء خليني اصلي وانا ساتر العورة هذا بيع وشراء للحاجة هذا مستثنى فاذا كان بلا حاجة لا يصح بلا حاجة بيع ولا شراء ممن تلزمه الجمعة بنفسه - [01:37:37](#)

او بغيره بعد قلنا الشروع في الاذان الثاني ولكن تصح سائر العقود اما سائر العقود الاخرى لو ان شخصا قالوا استأجر بعد الاذان الثاني لو ان شخص عقد النكاح بعد الشروع في الاذان الثاني - [01:37:54](#)

ليش سائر سائر العقود الاخرى تصح؟ قالوا لان النص ورد في البيع. هذا اول شيء. قال سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - [01:38:15](#)

وذروا البيع قال البعض هذه والله ظاهرة بحتة يعني البيع هو المشكلة فيه كبيع كل المشكلة في اي عقد يشغل وقالوا نعم نحن لا نقصد ان البيع فقط لانه ذكر - [01:38:28](#)

بل لانه هو العقد الاكثر ورودا وشهرة في هذا الوقت ولذلك الشريعة سدت الباب عنه اما العقود التي قل ان ترد في هذا الوقت مثل

العقود الاخرى الاشارة والنكاح هذا الشريعة لم تذكره واستثنت لانه نادر قليل - [01:38:43](#)

انه نادر ولذلك صححه الحنابلة فهمتم اذا وجهة نظر الحنابلة؟ ان البيع هو المنصوص عليه في الاية وهو الاكثر ورودا في هذا

الوقت. فلذلك رسمت مادته اما الشيء الذي لم ينص عليه - [01:39:01](#)

ووروده قليل في هذا الوقت فهو وان كان خطأ ان تفعله وتتشاغل به. لكنه لا يصل الى درجة ان نقول بماذا؟ ببطلانه. لذلك هم صحيح

قالوا وتصح سائر اختلفوا هل تحرم مع الصحة ولا لأ - [01:39:19](#)

لذلك نجد اظن الشيخ صاحب الغاية في غاية المنتهى الشيخ مرعي قال هي صحيحة لكنك اثم وبعضهم قالوا لا تصح ولم ينص على

التأثيم فيها صحيحة مع الاثم او صحيحة بدون اثم - [01:39:36](#)

صحيحة وجائزة صاحب الغاية قال هي صحيحة مع الاثم لكن حقيقة اكثر الكتب الذي يظهر انها صحيحة. ولم ينصوا على التأثيم

فيها. طيب مثل اه هذا الشخص في تحريم وعدم صحة بيعه - [01:39:55](#)

قالوا من ضاق عنه وقت مكتوبة وقت الصلاة المكتوبة اي صلاة تحول من موسع الى مضيق مجرد ان يتحول وقت اي صلاة من

الصلوات المكتوبات من موسع الى مضيق اصبح البيع حراما ولا يصح - [01:40:15](#)

المسألة هي ليست خاصة عندنا بالجمعة. بل مثلها من ضاق عليه وقت اي صلاة من الصلوات المكتوبة ومثلها ايضا قالوا من كان بيته

بعيد عن المسجد الذي تقام فيه الجمعة - [01:40:31](#)

وضاق الوقت بحيث الوقت المتبقي لا يكفي الا فقط للوصول الى الجمعة ما مثل هذا ايضا لا يصح له حتى قبل الاذان الثاني. يعني

شخص حتى يصل لمسجد الجمعة بده نصف ساعة - [01:40:45](#)

السماء اذن الاذان الثاني شو هو عارف انه لازم يطلع الان حتى يدرك الجمعة بنقول له هاي النص ساعة ما بصير تبيع فيها وتشترى

واصبحت حق لصلاة الجمعة تمام؟ من باب ما لا يتم الواجب الا به - [01:41:00](#)

الان ان تدرك الجمعة واجب لا يتم اعداء الله بان تخرج في هذا الوقت اصبح حكمها واجب. فلا يصح التشاغل في هذا الواجب في

بيع ولا شراء. واذا فعلت فالبيع لا يصح ويكون باطلا. بس خلونا نكمل - [01:41:16](#)

قال ولا بيع عصير او عنب لمتخذه خمرا ولا سلاح في فتنة. كذلك من او البيوع المحررة بوصفها الخارجي ان تبيع عصيرا لمن تعلم

مش تظن الحنابل شوي شديدين هنا - [01:41:32](#)

قاعدتهم العامة هي العلم وليس الظالم لا يجوز هاي قاعدة عمى الان وذكر امثلة انا بدي احولها لقاعدة القاعدة عند الحنابلة لا يجوز

ان تبيع اي سلعة لمن تعلم انه سيستعملها في الحرام - [01:41:50](#)

ما بصير ابيع جوال لمن اعلم انه يريد من اجل ان يصور فيه النساء مثلا احسنت ابوة ها لا يجوز ان ابيع عطرا لامرأة اعلم انه اعلم

انها تريد ان تستعمله للذهاب الى الجامعة - [01:42:09](#)

يعني كيف بدي اعرف؟ والله اجت دخلت عليك عالمحل. والله بدي عطر ممتاز لانه بدي اطلع عالجامعة خلص انت اشوف لك واحد

ثاني ما بصير ابيعك من اول ما قالت لكم مشان نطلع عالجامعة بتسكر الطابق - [01:42:30](#)

تمام هي باحت بمقصدها اما اذا ما باحت بمقصدها ويحتمل ويحتمل لا عند الحنابلة لابد من الجزم قالوا لو غلب على ظني انه

سيستعملها في الحرام ما يلزمك بيعه لكن من حيث الحلال والحرام بيعه. طبعا شيخ الاسلام لأ شيخ الاسلام يرى ان القضية معلقة

بالظن وليس بالعلم هنا - [01:42:43](#)

والقرائن تكفي. لكن عند الحنابلة القضية المتعلقة ايش؟ بالعلم هسه. العلم جاءك من لسانه من قرائن محيططة ما عندي مشكلة. بس

لازم توصل لايش يا شيخ للعلم اليقيني طبعا الحنابلة رأيهم ماذا بوسع على الناس طبعا - [01:43:07](#)

اليوم مثلا بدك تيجي على محلات الجوال مش راح تبيع ثمانين بالمية من الشعب الاردني لانك عارف انه في مقاصد محرمة. سترائت

مش راحت مية وثمانين بالمية لانك عارف المسلسلات والمباريات وقلة الحيا - [01:43:21](#)

يعني شو بدك تبيع؟ طب خاص طب النساء عفوا حتى اللي نص محجبات هاي شو بدك تبيعها؟ انا رح ابيع بنطال واذا رح تبيع بلوزة

انت مش عارف واسع تستعمله - 01:43:34

سيكون الباب مغلق. فيه او اغلاق كبير. وهذا يشق على الناس لكن متى علمت علمت انها ستستعمل السلع او انه يستعمل السلعة في الحرام هاي اللحظة لما نقول لك فيها ايش - 01:43:44

لا يجوز ان تبيعه السلعة واضح شيخ الاسلام فاعتمد على غلبة الظن وقال غلبة الظن تكفي للتحريم كما قلت لك يعني تورطك كثير من الصفقات والقضية ايضا يعني فاتقوا الله ما استطعتم. حقيقة يعني انا بقول للاخ - 01:44:02

اذا ظهرت القرائن ولو لم تصل الموضوع فيه مفسدة اترك برجع بقول هذا جانب من الورع لا استطيع ايضا ان الناس لانه ستفسد كثير من جوانب الحياة في ذلك. خاصة مع حالة الفساد العامة الموجودة اليوم. فهذا فيما يتعلق ببيع العصير او العنب - 01:44:21

متخذة امرنا لمن اعلم انه سيصنع به خمرا كذلك ولا يصح بيع السلاح في ماذا في اوقات الفتن هنا قال ورابع سلاح لانه في فتنة يحصل فيها القتل ويحصل فيها الاسلحة تنتقل بين ايدي الناس - 01:44:45

بيع السلاح في اوقات الفتنة هذا ايضا مشكل انه سيستعمل فيما لا يرضي الله سبحانه وتعالى. ثم قال قال ولا عبد مسلم لكافر لا يعتق عليه. كذلك لا يصح وهذا الوصف الخارجي ايضا - 01:45:10

لا يصح عبد ان ابيع عبدا مسلما شخص كافر لا يعتق عليه. الان مسألة تتعلق بباب العبيد في دورات او كتب سابقة في هناك عبيد اذا ملكتهم بمجرد ان تمتلكهم - 01:45:26

يصبحوا احرارا مين العبد اللي اذا امتلكته يصبح حر مباشرة الذي بيني وبينه رحم محرم اذا كان بين العبد والسيد رحم محرم بمجرد ان يملك السيد هذا العبد يصبح العبد - 01:45:46

حرا مباشرة. مثل ايش ؟ رحم محرم تخيل ان العبد انثى كل عبد اذا كان انثى وانت ذكر لا يصح لك الزواج به مين الانثى التي لا تصح ان تتزوج بها لنسبها؟ - 01:46:06

عمتك خالتك بنتك بنت بنتك انت ابنك جدتك امك هنا الذي يعتق عليك كل عبد لو كان انثى وانت رجل لا يحق لك الزواج منه لنسبه هذا هو الذي يعتق عليك مباشرة - 01:46:23

طب لو كان رجل يا شيخ العبد لو كان رجلا تخيل انه انثى شوف هل راح يربط تتزوجه ولا لا اذا كان ما يربط اذا ما هو رجل خلص يعتق عليه. واذا كان انثى اصلا هو من البداية خلصت - 01:46:44

انت تستطيع اذا اذا كان هو انثى اتزوج بي ولا لا. اذا كان ذكر قدر وانثى. هيك بتتخيل لو كان هذا ذكر. هذا ذكر وانثى ماذا ستكون النسبية بي؟ رح يكون عمي. هو رح يكون خالي. هل يجوز الزواج؟ لا يجوز الزواج وبالتالي يعتق علي. فكل عبد اذا ملكته يصبح حرا

مباشرة - 01:46:59

ان النبي عليه الصلاة والسلام ماذا قال؟ الحديث الصحيح من ملك ذا رحم محرم وهو حر حسمها النبي عليه الصلاة والسلام بالتالي انا كمسلم ما بصير ابيع عبد مسلم لشخص كافر زمي ما بصير - 01:47:24

الا في حالة واحدة اذا كان بيعي لهذا العبد المسلم للكافر سيكون سببا في عتق المسلم انا ظحكت عكافر باختصار انا عارف انه هذا العبد المسلم اللي عندي وعم هذا الكافر - 01:47:42

وخاله او جدو شو بعمل ؟ بقول للكعبة شو رأيك ابيعك هالعبد المسلم؟ طبعا وهو بينبسط واعطيك اياه بسعر كمان رمزي ببيعوا لهذا الكافر الكافر طبعا احنا الان في دولة مسلمة. وهذا الكافر خاضع لنظامه - 01:48:01

هذا عمك نشوفك بعدين صار حر خلص في النهاية هذا النوع من البيع يربط. ليه لانه الاسلام يتشوف الى الحرية وهذا العبد بيعه للكافر ليكون سبب في ماذا حرته. اما اذا كان العبد - 01:48:20

ليس من اقارب الكافر المحرمين. بالتالي لن يعتق عليه اذا اشتراه. لأ هنا لا يجوز ان تبيع عبدا مسلما كافر لان الله منع ان نجعل الكفار اسياد على العبيد المؤمنين - 01:48:41

القاعدة العامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين هذه الآية العامة التي يستدل بها الفقهاء على عدم جواز بقاء العبد المسلم تحت

يد الكافر لابد من استنقاذه من يد الكافر - 01:48:56

نعم ما حصلتش الاي وارد لكن هذا من عمل الفقهاء لا لا هذه الاية في سورة النساء شيخ الذين مذبذبين ذلك لا الى هؤلاء ولا هم الا يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء من دون المؤمنين - 01:49:10

الذين يتربصون اول الصفحة. فان كان الكافر نصيب قول ولم نستحوذ عليه. قالوا الم نستحوذ عليكم فان كان الكافي نصيب قالوا لم نكن معكم الذين يتربصون بكم فان كان للمؤمنين نصيب قالوا انكم معكم وان كان الكافرين نصيب قالوا الم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين. فالله يحكو بينكم يوم القيامة - 01:49:32

هذا متعلق بالحكم يوم القيامة هذي جملة لان جملة مستقلة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين قال العلماء هذه في الدنيا والاخرة لذلك عموم المذاهب تستدل بهذه الاية على انه لا يجوز ابقاء العبد المسلم تحت يد الكافر حتى لو كان الكافر عنده عبد مسلم -

01:49:56

اذا بتذكر في كتاب الاجماع للنيسابوري مرة معنا شبه اجماع على انه يجب ان يرفع الكافر مباشرة يده عنه روح بيعه دبر حالك معاه هبه. ما بصير تبقي تحت يدك - 01:50:20

هذي الاية ولن يجعل الله من الكافرين والمؤمنين سبيلا. هذه ليست فقط في الاخرة بل هي حتى حتى وتنعكس على احكام الدنيا. انه لا يجوز ان نجعل للكافرين يجعل المؤمنين. وهذا ولو باللازم يعني. ولو بلازم الاية - 01:50:32

لكنها عامة في استدلالها. طيب ثم قال قال وحرّم ولم يصح بيعه على بيع اخيه وشرائه على شرائه وحرّم صومه على صومه. طيب من العقود التي ايضا تحرم لوصفها الخارجي - 01:50:48

تحرم ولا تصح ان تباع على بيع اخيك المسلم ان تشتري على شراء اخيك المسلم ما صورة هذه المسألة عند الحنابلة بالتحديد ما سورة او ما معنى حديث هذا هم اخواني يعني غدا ان شاء الله اذا دخلنا في - 01:51:04

عارف ان الحنابلة وكل مذهب يفهم الاحاديث بطريقة علماؤه حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع المسلم على بيع اخيه من يشتري على شراء اخيه ما فهم الحنابلة لها - 01:51:23

ان هذا المنع انما يكون خلال مدة خيار المجلس او الشرط فقط راح يجي معانا في الصفحة الثانية الدرس القادم ان شاء الله هناك مجموعة من الخيارات في البيوع على رأسها - 01:51:39

المجلس وخيار الشرط. شو خيار المجلس؟ انه بعد ما تتم صفقة البيع بيني وبين المشتري ما دمنا في مجلس العقد ولم نتفرق بابداننا فلي حق ان اترجع عن الصفقة بمجرد ان نتفرق بابداننا من المحل او السوبر ماركت او كذا - 01:51:53

اصبح العقد ملزما. فعقد البيع هو عقد العقود اخواني تنقسم الى عقود لازمة وعقود جائزة مش بس عقد البيع العقود عموما واي عقد لازم تدرس هذا التصنيف فيه العقد اللازم - 01:52:13

وما هو الذي خلص استقر ولا يمكن لاي احد ان يفسخوا الا برضا الطرف الاخر اصبح ملزما للطرفين. فاذا واحد بده يتراجع عنه نقول له لا راحت عليك. لازم الطرف الاخر يرضى - 01:52:33

والعقود الجائزة هي العقود التي تمت وانتهت لكن يبقى لاحد الاطراف احقية الفسخ ولو لم يرضى الطرف الاخر هذا تقسيم مهم جدا جدا تضبطه. اعني من التقاسيم الخطيرة في البيوع تفهمه. مش في البيوع قصدي باب المعاملات كله - 01:52:50

اي عقد لازم عندك سؤال تجاوب عنه هذا لازم ولا جائز؟ ومتى يصبح لازم ومتى يكون جاهز؟ انه بعض العقود لفترة معينة بتضلها جاهز بعدين بدها تتحول لل لازم بعض العقود من البداية لازم - 01:53:10

بعض العقول من البداية جائز وبضله جائز متنوعة عقد البيع هل هو لازم ولا جائز؟ عقد البيع بيتدئ جائز ثم يتحول الى لازم كيف يا شيخ يأتي معنا هذا الدرس القادم ان شاء الله. مو مشكلة بعض الافكار في الصفحات السابقة بتكون مبنية على افكار لاحقة. بس

المهم - 01:53:23

انت فاهمها الان بما يتلائم مع الشرح المختصر انه عقد البيع عند الحنابلة اذا تم عقد البيع ولم نفترق بعد وعن المجلس ما زال العقد

اذا شو يعني جائزا؟ بامكان احد الاطراف يفسخه - [01:53:44](#)

حتى ولو الطرف الاخر متى بتحول لل لازم بعد الافتراق البدني عن مجلس العقد هناك حالة ثانية يكون فيها ايضا عقد البيع ما زال جائزا اذا عملنا خيار الشرط. خيار الشرط انه البائع او المشتري او كليهما - [01:54:01](#)

يعني انا بعثك سيارة وانت قلت خلاص هاي خمس تالاف وكيشتك اياها. بس اه انت اشترطت شنطة وانا اشترت او كلينا. انه بدنا نؤخذ مدة اه مثلا عشر تيام افكر في الموضوع - [01:54:21](#)

يمكن انا اطلبها وانت تفكر. فاحنا انجزنا العقد لكنتي انا كبائع او كمشتري انت ايضا طلبت مدة ايش تفكير وحاب مثلا تعرض السلعة على خبراء انه شو رأيكم يا جماعة السيارة منيحة مش منيحة اكمل مع الرجال ولا افسخ - [01:54:34](#)

خلال مدة الشرط العقد ايضا يكون ايش جائز في حق طالب الشرط اذا كنا الاثنين طلبناها فهو جائز اله واللك. اذا كنت انت طلبته جائز الك ملزم الي. اذا كنت انا طلبته جائزة الي ملزم الك - [01:54:51](#)

ممتاز المهم خلال مدة خيار الشرط العقد خلال المدة هاي العقد ايش مش ملزم العقد ايش جائز ايش منبني على هاد على انه خيار مدة خلال مدة خيار المجلس وخلال مدة خيار الشرط - [01:55:06](#)

ما دام العقد جائز الان جاهز؟ شو بنخاف؟ نخاف انا الان بدي اعتبر حالي في خيار شرط اشترطت عشر تيام وحكيت للبائع انا اشترت خلص وهي دفعت المصاري واعطيني السلعة. بس معاي الخيار عشر تيام. شو بصير - [01:55:26](#)

روح انت كمشتري عم تعرض السلع على اصحابك والله هاي السيارة اشتريتها من الشيخ وكذا شو رأيكم؟ واحد من اصحابه قال لك قديش معك يا هالشيخ والله بخمس تالاف. يا زلمة روح رجعها انا ببيعك زيتها - [01:55:44](#)

بسنة تانس هذا الاسم ان تبيع على بيع اخيك خلال فترة الخيار انك تروح تخرب بيعتي تقنعوا انه يفسخ مشان انت تبيعه انت ما الك تخرب بيتي. انت الك تنصحه في السلعة اولي. اه والله تكون صادق مع الله سبحانه - [01:55:55](#)

اه والله سلعة منيحة هيك سعرها لأ السلعة والله فيها عيوب دير بالك. اما مش قادر مشان اخرب بيعة اخوي ادخل على الخط واقول له رجع لي اياها ما انت معك الخيار. لسا انت في فترة الجواز - [01:56:16](#)

يرجع لي اياه وانا ببيعك بسعر اقل او العكس ممكن يجي عليك بائع او مشتري انا مثلا كبائع خلال مدة الخيار يجي علي مشتري اخر قل لي قديش اشتراها منك الشيخ؟ بقول له والله بخمسة - [01:56:27](#)

خذا بدفع لك فيها ستة وممكن المفاوضات تتم خلال مدة الخيار مع المشتري. وممكن تتم مع مين؟ مع البائع. والهدف افشال العقد هذا فعلا يؤثر وحرام. لذلك قال حرام وباطل - [01:56:41](#)

اذا انت عملت عقد جديد افسدت به العقد القديم هذا العقد الجديد ايش حكمه؟ حرام وباطل سواء بعث على بيع اخي او اشترت على شراء اخي ان تبيع على بيع اخيك - [01:57:00](#)

اللي هي صورة البيع اللي اجا عليك اللي قال لك رجع وانا ببيعك اياها باقل الشراء على شراء اخيك اللي هي الصورة الثانية. انه انا بقول لك قديش اشتراها مني قلت له بخمسة. قال لي رجعها وانا بدفع لك فيها ستة - [01:57:17](#)

هذا هو الشراء على الشراء الفرق بين البيع على البيع والشراء على الشراء؟ هذا متى يكون حرام وباطل مثل اسمك عند الحنابلة فقط خلال مدة خيار الشرط والمجلس اما بعد انتهاء مدة خيار الشرط والمجلس - [01:57:28](#)

يتحول العقد البيع من جائز الى ايش لازم بالتالي لو اجا واحد اصلا بده يخرب البيعة لو اجا واحد بعد ما تحول البيع من جائز الى لازم اجي يخرب قال لك رجعها. انت اجت ترجعها. ايش بقول لك؟ بسهل عليك مش رح اعرضها - [01:57:44](#)

انه صار العقد ملزم الك. فالموضوع متعلق بماذا؟ برضاي. او برضاك ولا يمكن في هذه الحالة ان يتأثر الموضوع بالتالي لو اجا هو عرض عليه قال لك رجعها وانا ببيعك بارخص - [01:58:03](#)

هو اجا علي اذا انا فسخت راح يكون برضاي فقط ابقاني راح اقول له خلص بدكش اياها مش نفسك فيها. يا عمي خد هاي المصاري هاي رجع لي سلعتي. وخذ مصاريفك الله يسهل عليك - [01:58:19](#)

يكون الموضوع بايش هون ما في مشكلة شيخ الاسلام ابن تيمية شيخ الاسلام قال لا يجوز البيع على البيع والشراء على الشراء سواء خلال مدة الخيار او بعد انتهائه شيخ الاسلام عمم. ليه ؟ انا بدي اياك بس تفهم مأخذ الاقوال. عشان تتسع مداركك. شيخ الاسلام شو بقول ؟ بقول حتى لو انتهى خيار المجلس والشرط وتحول العقد لازم - [01:58:30](#)

انت في النهاية عم بتخرب يعني ماشي هو اجا عليك قال لك قديش شريتها ؟ بخمسة قال لك يزيم رجعتها انا بثلاث. انت اجت علي بس انا بقدر اقول لك روح روح. لانه العقد لازم - [01:58:53](#)

بس انت شو رح يبلغ نفسك ؟ انه الشيخ خدعني الشيخ معطمس كان الصادق معاي. يا اخي طلعت السيارة مش هيك. راح يضل نفسك مكبوتة علي شيخ الاسلام قال مقصد الاسلام هو تصافي القلوب - [01:59:06](#)

حتى لو تحول العقد للزام يا اخي ما بصير تروح تقول له رجع السلعة انه انت بتخلي قلبه يحقد على البائع الاول يصير يظن انه مخدوع ومغشوش وكذا ويدعي عليه. ويقوم عليه ويصير يحذر الناس منه. يا اخي خلص بيعة تمت الله يبارك - [01:59:21](#)
خلص البيعة تمت الله يبارك لا تروح تدسس ورا الناس وبيعاتهم شيخ الاسلام ابن تيمية من حيث القيم الاخلاقية اعتقد انه ادق القيم الاخلاقية ادق ويحرم انك فعلا تيجي بعد انتهاء البيع تقعد تفشل فيها - [01:59:39](#)

بس انه هل يبطل انا هون ملتزم فقط خلال مدة الخيارين لكن بعد مدة الخيارين المذهب عندنا بقولوا حلال انك تبيع على البيع. لانه هو اصلا معتمد على موافقتي انا بقول لا. من باب موافقة شيخ الاسلام مش انا بقول من عندي لانه موافقة شيخ الاسلام انه -

[01:59:57](#)

في نوع من الاشكالية الاخلاقية والقيمية انه انت بتفسد اخلاق الناس على بعضهم متحرش بينهم تقلق وجودهم. فالاصل حتى لو كان المذهب عندنا يجوز البيع على البيع والشراء على الشراء - [02:00:18](#)

بعد انتهاء الخيارين لكن الاصل انك ما تمارس هاي الممارسة الاصل انك ما تمارسها حفاظا على المساحة الاخلاقية في المجتمع المسلم واما الصوم على الصوم سمعة للصوم حرام بس ما بأثر على صحة العقد لأن الصوم منفصل عن العقد. ما هو الصوم -

[02:00:31](#)

انه انا الان عم بساوم البياع على سلعة فلان قديش السيارة خمسة الاف لا لا اربع تالاف نعم نتساوم. هذا معنا سم من فاصل احنا بلغتنا العامية والان في اثناء الصوم - [02:00:51](#)

دخل شخص على الخط متى يكون دخول هذا الشخص على الخط حرام وضعوا ضابط هنا شيخ احمد ايش وضع عندك الضابط ؟ قال اذا اعطى البائع نعم نعم اذا اعطى البائع لفظا صريحا للمشتري - [02:01:08](#)

انه في رضا عام بالسعر اللي بده اياه المشتري يعني انا واياك انا المشكلة قلت لك خلص يا شيخ اربع تالاف وطلعت روعي في المفاوضة ورايح وجاي. قلت لك خلص بتمون يا رجال - [02:01:31](#)

شايف كيف بتمون يا رجال معناتا صار في ايش لسة ما صارش بيع ايش صار في ايش رضا استقرار اذا اعطى البائع لفظا صريحا بالاستقرار والموافقة العامة هنا انتهى الصوم - [02:01:51](#)

فدخول شخص بعد هذه المرحلة على الخط ولو قبل البيع التام حرام اسم الصوم على صوم اخيه لو سام على صوم اخي انا تركت اخوي الاول ورحت عالثاني. العقد صحيح. بس انا فعلت اثما. انا مع الثاني. فعلنا اثما. لما قبلنا بهذه المحاورة - [02:02:09](#)

طب اذا دخل السائم الجديد قبل ما يعطيني البائع كرة القدم في البيوع الموضوع بالسائتي يعني ما بنفع تفهم البيوع مشايلة بعض الشباب يعني وهذا حقيقة اللي بيحزمني احيانا على الفقه الاسلامي - [02:02:34](#)

بخاف انا انا خايف من المستقبل انه هاي الاخوان التفاصيل مين عم بدرسها اليوم التفاصيل بهاي الدقة مين عم بدرسها اليوم ؟ الناس في الجامعات حدث ولا حرج كيف المشايلة في الفقه - [02:02:49](#)

انه خلص لا وانه قضية انه شو البيع على بيع اخيه انه متى هاي تصح ومتى لا تصح ؟ وجرأي الحنابلة وانه خلال هاي دقة متناهية لازم تكون موجودة لا تبع ما ليس عندك - [02:03:03](#)

للرؤية العامة عند الناس انه هذا غير جائز. بس مين قال لك انه لا صحيح؟ انه في صورة يصح فيها ان تدعي مع لسا عندك في صورة ما يصح هاي التفاصيل الفرعية في الفقه - [02:03:18](#)

تدرسها وتضبطها وتعلمها للناس لانه اذا ضاعت ضاعت الامة باختصار يعني هاي مسؤولية في اعناقكم. اذا ضاعتم وضاع الفقه طاعة الامة رح يصير يطلع على التلفزيون او الانترنت او اليوتيوب - [02:03:28](#)

الروبيضة وانصاف المتعلمين واللي لم يدرسوا الفقه دراسة متنية صحيحة والفتوى عايمة بتعرف الفتوى العايمة اللي انت مش ماسك لها هذا مذهب مين؟ بتلاقيها مش عمذهب من المذاهب انما اخونا ما ماسك شوي من هون عشوي من هون طلع لك هاي الفتوى. ولا تمثل احيانا مذهبا من المذاهب المعتبرة - [02:03:41](#)

مهم جدا الضبط المذهبي للمعايير. فايش كنا نتكلم احنا عن الصوم وعن الصوم يعني مفهوم كلام الحنابلة اذا وانا اثناء ما بتفاوض انه هاي اخواني ترى كثير ناس بسألوا عنها حتى للشباب اللي يشتغلوا مندوبي مبيعات - [02:04:02](#)

يا شيخ انا دخلت على محل عرضت عليه بضاعة معينة وانا عم بتفاوض دخل طبيب ثاني بتعرفوا هذول اخوانا اللي متعون اللي يشتغلوا في تسويق الادوية لما بدخلوا على الممرضين عالاطباء على كذا - [02:04:17](#)

اربعة وعشرين ساعة مندوبي مبيعات وبعرضوا بضاعتهم فانا يا شيخ عم بعرض بضاعتي على طبيب او عم بعرض بضاعة على اي شخص وانا عم بعرض عليه دخل شخص عالخط وصار هو يعرض بضاعته - [02:04:32](#)

اليس هذا من الصوم على صوم شوف سيدي. عند الحنابلة لا نعتبره صوم على صومك الا بعد ان يحصل الركون هاي الفكرة حتشوفي كيف الحنابلة مطردين فيها حتى في الخطبة على الخطبة. رح تيجي معنا. انه متى تحرم خطبتك على خطبة اخيك - [02:04:45](#)

لازم تكون انت مضطرد في فتواك بنفعش في البيع بتقول لي اه ركون وفي الخطبة بتاكلش ركون. انا كيف بعرف انك مذهبي لما اشعر انه فتاويك كلها مطردة. انه نفس الاشياء - [02:05:06](#)

لا يحرم ان اخطب على خطبة اخي اخوي راح شاف بنت جينا ندخل عالخط واروح اشوفها تمام انا بعرف انه اخوي راح يتقدم لبنت الان اذا كان في ركون حصل - [02:05:16](#)

ما بصير ارواح اخطبها لانه اخوي يقول لي خلص بديش اياه اما اذا لم يحصل ركون انا عارف انه هسا هسه طلع من الجماعة من اول زيارة. لسا الاب ما خلاش بابنته يحكي لها بدك ولا ما بدك - [02:05:31](#)

رحت انا طلع هو من الباب وانا دقيت الباب ودخلت هل هذا يعتبر من الخطبة على خطبة اخي؟ لا لانه لم يحصل ركون هذه تفاصيل دقيقة. الركون شرط مهم حتى ندخل في التحريم - [02:05:45](#)

فاذا انت ساومت على صوم اخيك قبل ما يحصل ركون عند الحنابلة جائز. بس اخلاقيا مش حلوة. يعني بدك تفهم هاي الشغلة اخوك ماسك واحد بتفاهم معه اذا ربنا رزقه رزقه ما تدخلش انت - [02:05:56](#)

الخط لكن حنبليا الحرمة انما تكون بعد الركوع واضح مشايخنا لكن لو شخص ساوم على صوم اخيه حراما ثم انعقد البيع على هذه المساومة الجديدة. العقد البيع صحيح لا يتأثر - [02:06:09](#)

لكن المساومة هي المحرمة. وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ - [02:06:26](#)